

عقوبة الحرق في التاريخ القديم حتى نهاية عصر النبوة / دراسة تاريخية

أ.م.د. إيمان حسن مجيسر الساعدي

الموبايل : ٠٧٧١١١٥٢٤٤٢

الايمل : emanhassan921@uomisan.edu.iq

أ.د. هاشم داخل حسين الدراجي

كلية التربية / جامعة ميسان

الملخص

يسلط البحث الموسوم (عقوبة الحرق في التاريخ القديم حتى نهاية عصر النبوة دراسة تاريخية) الضوء على عقوبة الحرق في التاريخ القديم ودراستها دراسة تأريخية عبر العصور المختلفة ، وعند مختلف الأمم ، ومنهم : العراقيون القدامى ، والمصريون القدامى ، واليونان ، والرومان ، والفرس ، واليهود ، فضلاً عن الحرق عند العرب قبل الإسلام . ومن ثم الانتقال بعد ذلك إلى دراستها في عصر النبوة ، ومناقشة الروايات التي وردت في هذا الجانب ، للوقوف على مدى صحتها من عدمها.

الكلمات المفتاحية: الحرق ، إحراق ، عذب ، النار .

The penalty of burning in ancient history until the end of the era of prophecy

DR. Eman Hassan Al-saadi

Mobile: 07711152442

Email: emanhassan921@uomisan.edu.iq

Prof. DR. Hashim Dakhil Hussein AL-Drraji

College education / University of Misan

Abstract :

The research marked (The penalty of burning in ancient history until the end of the era of prophecy is a historical study) sheds light on the phenomenon of burning in ancient history and its historical study through different ages, and among various nations, including: the ancient Iraqis, Greeks, Romans, Persians, and Jews, as well as burning Among the Arabs before Islam. Then moving on to studying it in the era of prophethood, and discussing the narrations that were mentioned in this aspect, to find out how true or not they are.

Key words: cremation, cremation, torment, fire.

المقدمة

برزت عقوبة الحرق للأفراد منذ فجر التاريخ لمعالجة بعض الحالات السلبية في المجتمعات الإنسانية على مرّ العصور، للحدّ من جرائم الفساد الأخلاقي وغيرها من الجرائم التي كان يرتكبها البعض بحق الآخرين ،

وكانت في أحيان أخرى عقوبة تعسفية إجرامية مارسها الطواغيت المتسلطون على رقاب الناس بحق رعيّتهم، ولا سيما في الصراع الديني أو الصراع السياسي . ولما جاء الإسلام فإن الله سبحانه وتعالى بيّن أنه خلق الإنسان ليطيع أوامره ، ويبتعد عما نهى عنه، وعَدَ الخروج عن طاعته جريمة يُعاقب عليها، لذا فقد وردت عقوبة الحرق بالنار في القرآن الكريم في مواضع عدّة لغرض التهديد والوعيد أو التنكير والإنذار للذين يعصون أوامره تعالى، وبيّن أن مصير هؤلاء هو نار جهنم ، ومن هذه الآيات على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى: ((أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ))^١ . أما في السيرة النبوية فقد وردت روايات عدة اختلطت فيها الأحداث الصحيحة بالروايات المغرضة التي كانت تريد النيل من الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)، لذا كان لا بد من التوقف عندها ودراستها دراسة تحليلية للوصول إلى الحقيقة التاريخية ، من أجل ذلك كله جاء هذا البحث الموسوم : ((عقوبة الحرق في التاريخ القديم حتى نهاية عصر النبوة دراسة تأريخية))، ليسلط الضوء على هذا الموضوع.

فُسّم هذا البحث على مبحثين رئيسيين ، جاء المبحث الأول تحت عنوان : معنى الحرق وجذوره التاريخية ، وقد اشتمل على خمس نقاط ، تتعلق الأولى بمعنى الحرق في اللغة والاصطلاح ، أما الثانية فقد تم التطرق فيها إلى الجذور التاريخية لعقوبة الحرق، واشتملت على الحديث عن هذه العقوبة عند الأمم الأخرى غير العربية ، والثالثة العقوبة في القوانين العراقية القديمة ، والرابعة تم التطرق فيها إلى العقوبة عند العرب قبل الإسلام ، وعرضت النقطة الخامسة للعقوبة في القرآن الكريم . ممهدين بذلك كله للمبحث الثاني الذي جاء تحت عنوان : عقوبة الحرق في عصر النبوة الذي تم التطرق فيه إلى أبرز الروايات التي وردت فيها عقوبة الحرق ، ومناقشتها من أجل الوصول إلى حقيقة هذه الروايات من عدمها.

اعتمد البحث على مجموعة من المصادر الأولية سواء أكانت هذه المصادر كتب لغة ، أم تفسير، أم فقه ، أم مصادر تاريخية ، يأتي على رأسها القرآن الكريم الذي يعد المنطلق الأول الذي يمكن أن تؤخذ منه هذه العقوبة، وتم الاعتماد كذلك على مجموعة من المراجع الثانوية التي أغنت البحث ببعض الآراء والمعلومات.

المبحث الأول:معنى الحرق وجذوره التاريخية

أولاً:الحرق في اللغة والاصطلاح

^١ التوبة، آية، ٦٧.

قال ابن منظور: حرق: الحَرَقُ، بالتحريك: النار. يقال: في حَرَقِ الله؛ قال: شداً سَريعاً مثل إضرار الحَرَقِ وقد تَحَرَّقَتْ، والتحريقُ: تأثيرها في الشيء...، والحرق من حرق النار... وأحرقه بالنار وحرَّقه: شدَّد للكثرة...وفي رواية: الحريق أي الذي يقع في حرق النار فيلتهب ، وأحرقته النار وحرَّقته فاحترق وتحرَّق، والحرقة: حرارتها... هذه نارٌ حِرَاقٌ وحرَاق: تُحرق كل شيء. وألقى الله الكافر في حارقته أي في ناره؛ وتحرَّق الشيء بالنار واحترق، والاسم الحرقة والحريق...والحرقة والحريق: اضطرام النار وتحرقها ، والحريق أيضاً: اللهب^١.

اما في الاصطلاح فإنه لا يخرج كثيراً عن المعنى اللغوي ، فهو يعني تعرض الجسم إلى النار أو شيء آخر مُحَمَّى بها ومدى تأثيرها فيه ، وتغير صورته من أثر شدة ذلك ، كما في قوله تعالى : ((...وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ،يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ))^٢.

ثانياً: عقوبة الحرق عند الأمم غير العربية

استخدمت النار كوسيلة للتعذيب من قبل الله سبحانه وتعالى، كما اتخذت للتهديد ، لكونها مصير من يكفر بالله تعالى ويخالف أوامره ونواهيه ، إذ استخدمت هذه العقوبة من قبل الطواغيت ، إذ أمر النمرود^٣ بإلقاء نبي الله إبراهيم الخليل (عليه السلام) بالنار^٤ ، وجاء ذكر ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى: ((قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ))^٥. وقد أشار ابن حزم^٦ إلى أن الله تعالى أحرق قوم شعيب ، لأنهم نقصوا المكيال والميزان مفسراً لما جاء في قوله تعالى: ((وَالَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ))^٧. ويبدو أن هذا الرأي غير دقيق؛ إذ إنه لم يرد في النص القرآني ما يشير إلى حرق قوم شعيب ، ويتضح ذلك أيضاً من خلال المعنى اللغوي لكلمة الصيحة وهي الصوت^٨ و(الجاثمين) تعني القعود في المكان أو البروك فيه^٩ وهذا ما أشارت إليه كتب التفسير أيضاً^{١٠}.

كما استخدمت عقوبة الحرق عند اليهود كعقوبة للسارق والزانية ، إذ وردت هذه العقوبة في ثلاثة مواضع في الكتاب المقدس لليهود(التوراة)، فقد جاء في أحدها إن عقوبة السارق هي الحرق حتى الموت ،استناداً إلى النص الآتي: ((ويكون المأخوذ بالحرام يحرق بالنار هو وكل ما له ، لأنه تعدى على عهد الرب، ولأنه عمل قباحة في إسرائيل))^{١١}. أما الموضعان الآخران اللذان ورد فيهما عقوبة الحرق فشملت عقوبة الزانية ، إذ ورد ما نصه في التوراة: ((واذا تدنست ابنة كاهن بالزنى فقد دنست اباها ، بالنار تحرق))^{١٢} ، وجاء أيضاً : ((ولما كان نحو ثلاثة أشهر اخبر يهوذا وقيل له قد زنت ثمار كنتك. وها هي حبلتي أيضاً. فقال يهوذا أخرجوها فتحرقت))^{١٣}.

ويلاحظ مدى تشدد الشريعة اليهودية مع السارق ، لان السرقة تعد في شريعتهم تعدياً على عهد الرب ، فضلاً عن كونها من الأعمال القبيحة ، كما يلاحظ تشدها في مسألة زنى المرأة ، وبلا شك فإن الغاية من هذه العقوبة الرادعة هو ان يخلو المجتمع اليهودي آنذاك من هكذا مفسد.

ويذكر أن أول من أوجد المحارق البشرية في التاريخ هم اليهود^{١٤} ، واستعملوا هذه العقوبة ضد أعدائهم اليونان الذين أرادوا إبادةهم ، فقاموا بإلقاء القبض على القائد اليوناني الذي أمره انطيوخس^{١٥} بإبادة اليهود واحرقوه بالنار^{١٦} .

واستعملت هذه العقوبة من قبل الفرس ضد الأثينيين الذين رفضوا الاستسلام للجيش الفارسي بعد ان يؤسوا من الاستمرار في المقاومة ، فتمكن الفرس من دخول المدينة وإحراقها^{١٧} ، كما قام الملك الفارسي الاخميني قورش (٥٥٨-٥٣٠ ق.م)^{١٨} بحرق الحاكم اليوناني وهو موثق بالأغلال مع أربعة عشر فتى ليديا^{١٩} ٢٠ اما الملك الفارسي قمبيز (٦٠٠-٥٥٩ ق.م) فقام بحرق جثة اماريس^{٢١} احمس الثاني احد فراعنة مصر (٥٧٠-٥٢٦ ق.م)^{٢٢} .

في حين استخدم اليونان عقوبة الحرق كوسيلة للخلاص من العار، إذ أمر الحاكم اليوناني كرويس عبيده أن يحرقوا جميع أزواجه وبناته ومن بقي على قيد الحياة من أبناء بلاده ، وذلك بعد انتصار الفرس عليه^{٢٣} خوفاً من أن يقفوا بيد الأعداء فيكون ذلك عاراً عليه. وفي الإطار نفسه نجد انه عند سقوط احدى مدن اليونان بأيدي الرومان وقيام القائد اليوناني بتسليم نفسه للرومان فإن زوجته عيرته بجبنه وألقت بنفسها وأولادها في النار^{٢٤} .

وقد استخدمت عقوبة الحرق كوسيلة عند الصراع حول السلطة للخلاص من بعض الشخصيات المتنافسة ، ويتضح ذلك من خلال ما قام به أحد ملوك اليونان بعد عودته منتصراً ، فاستقبله أخوه الذي كان نائباً له في غيابه وعمل له وليمة وأحاطها بأكوام الحطب ، ولما اطمأن باتخاذ الضيوف مواقعهم على المائدة قام بإشعال النار فانتبه الملك، وأشارت إليه زوجته بأن يرمي اثنين من أولاده فوق الحطب المشتعل ليجعل منهم جسراً لهروب أهلهم ، فمات ولداه حرقاً بينما نجا هو وبقية الأبناء^{٢٥} .

أما الرومان فكان لهم مجموعة قانونية واحدة يسيرون عليها، وهي قانون الألواح الأثني عشر، الذي يحتوي على مئة مادة مختصرة، تعالج مواضيع محددة، وقد جاءت اللوحات الثامنة والتاسعة والعاشر، خاصة بنظام الجرائم والعقوبات ، كالحرق والقتل وشهادة الزور^{٢٦} ، كما عرف هذا القانون مبدأ القصاص في الإيذاء و القتل، فَيُقْتَلُ القاتل، و يُحْرَقُ حياً من قام بحرق الغير^{٢٧} .

كما استخدموا هذه العقوبة في حروبهم مع اليونانيين ، إذ إنه عند محاولة الرومان دخول مدينة قرطاجنة احدى المدن اليونانية واجهوا مقاومة عنيفة من القناصة-رماة السهام- المختبئين خلف الجدران، لذلك أمر القائد

الروماني بإشعال النيران في كل الشوارع ، فأحرق اللهب عدداً كبيراً من الجنود^{٢٨} ، ثم قاموا بحرق المدينة بكاملها ، وظلت النيران مشتعلة سبعة عشر يوماً^{٢٩}.

وقد لجأ الرومان ايضاً إلى عقوبة الحرق مع أتباع الديانات الأخرى التي لا تتوافق مع ديانتهم ، فقد تم حرق الآف المسيحيين^{٣٠} ، وتم شي جسد القديس لورنس سنة ٢٥٨م على شبكة حديدية^{٣١}. وكان الحرق وسيلة عقاب متبعة أيضاً من قبل الرومان ضد أتباع الديانة الزرادشتية عقاباً لهم على عبادتهم النار^{٣٢}. كما استخدم الأمبراطور الروماني جاليريوس (٣٠٣-٣١١ م) عقوبة الحرق ضد كل من يرفض تقديم القرابين له^{٣٣}.

واستخدم المصريون القدامى هذه العقوبة ، إذ إن الدولة المصرية كانت آنذاك مكلفة بتطبيق العقاب على الجناة، ولا يُترك أمر ذلك إلى ذوي المجني عليه ليثأروا من الجاني، فقد فرضت عقوبة الإعدام على الجاني الذي يقتل أباه، وتنفيذ العقوبة بتقطيع أوصاله، وإشعال النار فيه حياً^{٣٤}. ويلاحظ من الرواية مدى صرامة المصريين في التعامل مع من يقتل أباه ومحاولة الحفاظ على النسيج الأسري في المجتمع المصري آنذاك.

وتشير إحدى الروايات إلى أن احد فراعنة مصر كان قد أصيب بمرض في عينيه لأكثر من عشر سنوات، وفي السنة الحادية عشر جاءته النبوءة بأنه يمكن أن يتعافى ويسترد بصره ، إذا غسل عينيه ببول امرأة مخلصة لم تؤثر على زوجها رجلاً آخر ، فكان أن ابتدأ بزوجه فلم يشف وظل على حاله كفيفاً ، فأخذ في تجربة بول نساء أخريات ولكن دون طائل ، إلى أن وفق في النهاية ببول امرأة مخلصة لزوجها حفظته في ماله وعرضه وكانت السبب في شفائه من العمى ، ثم جمع جميع النساء اللواتي اختبر بولهن ولم يشف من العمى وأحرقهن جميعاً ، إلا المرأة التي حملت إليه الشفاء فتزوجها^{٣٥}.

وعلى الرغم من أن الرواية لا تخلو من الجانب الأسطوري إلا انه يلاحظ من خلالها مدى تشدد المصريين القدامى في محاربة ظاهرة الفساد للحفاظ على المجتمع من شيوخ الفاحشة .

ثالثاً: عقوبة الحرق في القوانين العراقية القديمة

وردت عقوبة الحرق بالنار في القوانين العراقية ، إذ تُعدّ من العقوبات القاسية، الغرض منها هو الموت، أي قتل المذنب، بعد إثبات الجرم عليه، وقد تنوعت العقوبات المؤدية للموت، في جميع تلك القوانين، إلا أن عقوبة الرمي بالنار حرقاً، كانت بشكلٍ محدود، إذ وردت في ثلاث مواد من قانون الملك البابلي حمورابي(١٧٩٢-١٧٥٠ ق.م) فقط، ولم تظهر في القوانين السومرية السابقة لفترة الملك حمورابي، أو القوانين الآشورية اللاحقة.

فقد نصّت المادة رقم ٢٥ من قانون الملك حمورابي((إذا شَبَت النار في بيت رجلٍ، ودَهَبَ رجلٌ لِإِطفائها، فحطَّ عينه على حاجة بيتية تعود لِصاحب البيت، ثُمَّ أخذَ الحاجةَ البيتية، العائدة لِصاحب البيت، فإنَّ هذا الرجل، يُلقَى في تلك النار))^{٣٦}. ويلاحظ هنا مدى تأكيد تلك المادة على الحفاظ على موجودات الناس في أوقات

المَحَن والمصائب، وعدم تعرضها للسرقة، لكي لا تُسبب خسارة مضاعفة لصاحب الدار، أي خسارة ما قد حُرِقَ، وسرقة ما لم يُحَرَق.

أما المادة المرقمة ١١٠ من قانون الملك حمورابي، فأشارت ((إذا فَتَحَتْ ناديتوم(أو) إنتوم^{٣٧}، التي لا تَسْكُن في الدير(المَعْبَد، كون مصطلح الدير ظهر مع الديانة المسيحية)، حانة خمرٍ أو دَخَلَتْ حانةً خمرٍ مِنْ أَجْلِ الجعة، يحرقون تِلْكَ المرأة))^{٣٨}. وهنا نرى أيضاً قسوة وشدة عقوبة القتل بالحرق، لكون الناديتوم والإينتوم لا تُمثِّلان امرأة عادية بل هما مِنْ كاهنات المعبد ، ولاسيما كاهنة الإينتوم المكرسة حياتها مِنْ أَجْلِ راحة الإله وطقوس الزواج المقدس^{٣٩}. لِذَلِكَ كَانَ مِنَ المعيب جداً والمُحَرَّم دخول أو فتح حانةٍ ما مِنْ أَجْلِ شرب الخمر، أو التمتع بسلوكٍ ما لِتِلْكَ الكاهنات، حتى مع عدم سكناهم في مرافق المعبد المخصصة لها، فَأَنَّ الفعل المشين الذي لا يليق بصفتهن الدينية سيكون مِنَ المحارم المضاعفة، فالكاهنة ليست امرأة من العوام.

كذلك شملت عقوبة الحرق إحدى الجرائم المشينة والمحرمة، وهي زنا المحارم ، ولا سيما بين الإبن وأمه، إذ وَرَدَ في المادة ١٥٧ من قانون الملك حمورابي، ما نصه((إذا نَامَ رجل بعد(وفاة) والدِه في حضنِ أمِه، فعليهم أَنْ يُحَرَّقُوا كليهما))^{٤٠}.

رابعاً: عقوبة الحرق عند العرب قبل الإسلام

استخدمت عقوبة الحرق عند العرب قبل الإسلام في مختلف أرجاء شبه الجزيرة العربية ، فقد استخدمها الحميريون في جنوب الجزيرة العربية في الصراع الديني، إذ إنه عندما دخل مسروق اليهودي الى مدينة ظفار أرسل من حرق بيعة ظفار بمن كان فيها من الحبش وعددهم مائتان وثمانون رجلاً ، وكتب إلى الحميريين أمراً بقتل النصارى قاطبة إن لم يكفروا بالمسيح ويتهودوا^{٤١}، كما استخدم ذو نواس^{٤٢} عقوبة الحرق ضد أهل نجران الذين كانوا على الديانة المسيحية فخيرهم بين الارتداد عن دينهم أو الموت حرقاً ، واحتقر لهم أخايد في الأرض وملأها جمرًا ، وأضرم فيها ناراً ثم عرضهم على اليهودية ، فمن تبعه تركه ومن أبى قذفه في النار، وكانوا مؤمنين موحدين^{٤٣} ، وقد ورد ذكر هذه الحادثة في القرآن الكريم في قوله تعالى: ((قَتَلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ النَّارِ ذَاتَ الْوُقُودِ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ وَهُمْ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ))^{٤٤}.

واستعملت عقوبة الحرق أيضاً في شمال شبه الجزيرة العربية من قبل ملوك الغساسنة ؛ إذ أشار ابن قتيبة إلى أن أول ملوكهم وهو الحارث بن عمرو عُرف بمحرق، لأنه أول من حرق العرب في ديارهم^{٤٥} ، كما ذكر البلاذري إنه أول من عذب بالنار^{٤٦}. وقد اتفقت بعض المصادر مع ما ذهب إليه ابن قتيبة بأن الحارث بن عمرو أول من احرق العرب في ديارهم^{٤٧}.

وكان المنذر بن امرئ القيس قد جمع أسارى بكر في حظائر ليحرقهم ، فكلّمه فيهم أبو حوط الحظائر^{٤٨} فشفعه^{٤٩}.

وفيهم يقول الاسود بن يعفر:

ماذا أوّل بعد آل محرق تركوا منازلهم وبعد إيراد^{٥٠}.

فإنما عني به امرئ القيس بن عمرو بن عدي اللخمي ، لأنه أيضاً يدعى محرقاً وهو محرق الأكبر^{٥١}. وقد وافق الميداني^{٥٢} ابن منظور في أن امرأ القيس بن عمرو اللخمي يدعى محرقاً^{٥٣}. وقد ذهب الى ذلك أيضاً احد الباحثين^{٥٤} ، ونسب ذلك الى ابن قتيبة ، ويبدو انه وقع في خطأ ، إذ إن الذي عناه ابن قتيبة هو الحارث بن عمرو بن عدي اخ امرئ القيس ، إذ قال : ((وملك امرؤ القيس بن عمرو بن عدي ، ويقال : بل ملك الحارث ابن عمرو بن عدي ، ويقال : إنه هو الذي يدعى : محرقاً))^{٥٥}. ويلاحظ أن ابن قتيبة هو الآخر خلط بين الحارث بن عمرو الغساني الذي عرف بمحرق وبين الحارث بن عمرو بن عدي اللخمي .وهناك رأي آخر وهو إن لقب محرق هو ((اسم لأحد أصنام العرب ، وقد ذهب إلى أنه من المحتمل أن تكون ثمة علاقة بين امرئ القيس وبين هذا الصنم كأن يكون قد اتخذ من باب التيمن والتبرك للملك الذي عرف بالمحرق لو أنه قدم قرباناً لهذا الاله احرقه على مذبحه بالنار وكان يكثر من حرق القرابين للآلهة ، وتلك عادة معروفة))^{٥٦}.

كما أطلق لقب محرق على ملك المناذرة عمرو بن المنذر(ابن هند) (٥٥٤-٥٦٩م) ، لأنه حرق مدينة يقال لها ملهم ، وهي عند اليمامة، وقيل لأنه حرق مائة من بني تميم^{٥٧} وهو المحرق الثاني^{٥٨} ، وقيل إنه أحرق ثمانية وتسعين رجلاً وامراً من بني تميم بسبب قتل سويد بن ربيعة التميمي^{٥٩} مالك بن المنذر بن امرئ القيس، كما حرق أيضاً رجلاً من البراجم كان جائعاً شم ريح الحرق فظن أن ركباً يشتون فأمّر به فقتل في النار فسمي عمرو محرقاً لإحراقه هؤلاء^{٦٠}، فقال فيه عمرو بن هند: ((الشقي وافد البراجم)) ، وقد أصبح ذلك مثلاً فيما بعد^{٦١}.

كما اطلق لقب الحرقه على ولد حميس بن عامر بن ثعلبة بن مودوعة بن جهينة بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم، وسُموا الحرقه لأنهم أحرقوا بني سهم بن مرة بن قيس بالنبل^{٦٢}.

خامساً: عقوبة الحرق في القرآن الكريم

الإسلام لا يوجه اهتمامه للجانب التعبدي دون العملي ، ولا يصلح الجانب الاقتصادي دون الأخلاقي، وقد خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان ليطيع أوامره، ويتعد عما نهى عنه ، لأن فيها مصلحته وسعادته، والخروج عن طاعته يعد جريمة وشقاء له في الدنيا قبل الآخرة، فوضعت الشريعة عقاباً لها، لذلك فقد وردت عقوبة الحرق بالنار في القرآن الكريم في مواضع عدة لغرض التهديد والوعيد أو التذكير والإنذار للذين يعصون أوامره تعالى،

وبين أن مصير هؤلاء هو نار جهنم ، ومن هذه الآيات على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى: ((أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مِنْ يُحَادِدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ))^{٦٣} أي ان من يعادي الله ورسوله ، فإن له نار جهنم خالداً فيها (لا يموت) ذلك العذاب هو الخزي العظيم^{٦٤}.

وجاء في قوله تعالى :((وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُخْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ))^{٦٥}، جاء في تفسير هذه الآية إن الله تعالى بشر الكثير من الأحرار والرهبان الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ، والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ، بعذاب أليم لهم يوم القيامة موجع من الله^{٦٦}.

وقال تعالى: ((وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ))^{٦٧} . اخبر الله تعالى بأنه وعد المنافقين والمنافقات الذين يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر نار جهنم يعاقبون فيها أبد الآبدين وكذلك الكفار الذين يتولونهم ، وهم على ظاهر الكفر . فلذلك أفردهم بالذكر ليعلم أن الفريقين معا يتناولهم الوعيد وقوله " هي حسبهم " يعني نار جهنم والعقاب فيها كافيههم ، ولعنهم الله يعني أبعدهم الله من جنته وخيره ومن رحمته عقابا على المعصية ولهم مع ذلك عذاب مقيم ومعناه دائم لا يزول^{٦٨}.

وقوله تعالى: ((فَرَحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ))^{٦٩} . معناه إنهم قالوا لنظرائهم ومن يقبل منهم : لا تخرجوا في الوقت الحار ، فقال الله تعالى لنبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) قل لهم نار جهنم أشد حرا لو كانوا يفقهون لأنهم توقوا بالعودة عن الخروج حر الشمس ، فخالفوا بذلك أمر الله وأمر رسوله ، واستحقوا حر نار جهنم ، وكفى بهذا الاختيار جهلا ممن اختاره^{٧٠}.

وقوله تعالى: ((هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمَا فِي رَبِّهِمَا فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِنْ حَدِيدٍ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ))^{٧١} . نزلت في المؤمنين وأهل الكتاب ، ثم بين ما أعد للخصمين ، فقال : (فالذين كفروا) يعني اليهود والنصارى جعلت لهم ثياب من نار ، يعني قمصاً من نحاس من نار ، (يُصب من فوق رؤوسهم الحميم) إذا ضربه الملك بالمقعدة ثقب رأسه ، ثم صب فيه الحميم الذي قد انتهى حره . (يصهر) يعني يذاب به بالحميم (ما في بطونهم والجلود) ويقول : وتنضج الجلود . (ولهم مقمع من حديد) (كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم أعيدوا فيها) وذلك إذا جاشت جهنم ألقت الرجال في أعلى الأبواب

فيريدون الخروج فتعيدهم الملائكة ، يعنى الخزان فيها بالمقامع ، وتقول لهم الخزنة إذا ضربوهم بالمقامع : ((وذوقوا عذاب الحريق)) يعنى النار ^{٧٢}.

وقوله تعالى: ((فَوَيْلٌ لِلْمُكَذِّبِينَ الَّذِينَ هُمْ فِي خَوْضٍ يَلْعَبُونَ يَوْمَ يُدْعُونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَا هَذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ أَفَسِحَرُ هَذَا أَمْ أَنْتُمْ لَا تُبْصِرُونَ اصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)) ^{٧٣}.

وقال تعالى: ((وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ)) ^{٧٤} . (ومن يعص الله ورسوله) في التوحيد ولم يؤمن به (فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا) أي مقيمين في النار أبدا يعني دائما ^{٧٥}.

وقال تعالى: ((وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا هُمْ أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ عَلَيْهِمْ نَارٌ مُؤَصَّدَةٌ)) ^{٧٦}. تعني الذين كفروا بأدلتنا وأعلامنا وحججنا من الكتب والرسول وغير ذلك هم أصحاب المشأمة يقول : هم أصحاب الشمال يوم القيامة الذين يؤخذ بهم ذات الشمال عليهم نار مؤصدة يقول تعالى ذكره : عليهم نار جهنم يوم القيامة مطبقة ^{٧٧}.

وقوله تعالى: ((إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ)) ^{٧٨}. إن الذين كفروا بالله ورسوله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فجددوا نبوته ، من اليهود والنصارى والمشركين جميعهم في نار جهنم خالدين فيها يقول : ماكثين ، لابثين فيها أبدا لا يخرجون منها ، ولا يموتون فيها أولئك هم شر البرية ^{٧٩}.

وقوله تعالى: ((مَا الْقَارِعَةُ... وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ نَارٌ حَامِيَةٌ)) ^{٨٠}. القارعة هي القيامة ، سميت قارعة ؛ لأنها تفرع القلوب بالهول والشدة ، (نار حامية) أي : حامية على الكفار محرقة لهم ^{٨١}.

وقوله تعالى : ((تَبَّتْ يُدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ)) ^{٨٢} . وكان أبو لهب عم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن أشد المعارضين له ، إذ روي أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) اتخذ طعاما ودعاهم ثم قال (أسلموا تسلموا وأطيعوا تهتدوا) فقال أبو لهب: تبا لك ألهذا دعوتنا. فنزل قوله تعالى : ((تبت يدا أبي لهب وتب)) والذي يعنى خسر نفسه ، ثم قال عز وجل : ((ما أغنى عنه ماله وما كسب)) يعنى ما نفعه ماله في الآخرة إذ كفر في الدنيا ، ((وما كسب)) يعنى ما ينفعه ولده في الآخرة إذ كفر في الدنيا والكسب أراد به الولد، لأن ولد الرجل من كسبه ، ثم قال عز وجل : ((سيصلى نارا ذات لهب)) يعنى سيدخل في نار ذات لهب يعنى ذات شعل ، ثم قال عز وجل: ((وامرأته حمالة الحطب)) يعنى تدخل النار معه، ((حمالة الحطب)) يعنى حمالة الخطايا والذنوب ، ويقال ((حمالة الحطب)) يعنى تمشي بالنميمة فسمى النميمة حطبا ، لأنه يلقي بين القوم العداوة والبغضاء ، وكانت تمشي بالنميمة في عداوة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، ويقال كانت تحمل الشوك

فتطرحه في طريق النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه بالليل من بغضها لهم حتى بلغ النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه في شدة وعناء فحملت ذات ليلة حزمة شوك لكي تطرحها في طريقهم فوضعتها على جدار وشدها بحبل من ليف على صدرها فأتاها جبريل عليه السلام ومده خلف الجدار وخنقها حتى ماتت فذلك قوله ((في جيدها حبل من مسد)) أي من ليف ، وقال أكثر أهل التفسير ((في جيدها حبل من مسد)) يعني في الآخرة في عنقها سلسلة من حديد وفوقها نار وتحتها نار^{٨٣}.

المبحث الثاني: عقوبة الحرق في عصر النبوة

ذكرت المصادر التاريخية إن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كان قد عاقب عدداً من القبائل والأشخاص أو أمر بعقوبة الحرق بالنار ، ومن جهة أخرى نجد روايات أخرى جاءت لتؤكد انه (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى عن استخدام هذه العقوبة ، وإن الله وحده الذي يعاقب بها ، لذلك لا بد من دراسة تلك الروايات دراسة تحليلية للوقوف على مدى صحتها ، ولعل أولى تلك الروايات هي :-

أولاً: رواية حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم العربيين

- رواية الطبري ت ٣١٠ هـ

((حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، قال : سمعت أبي يقول : أخبرنا أبو حمزة ، عن عبد الكريم وسئل عن أبوال إيل ، فقال : حدثني سعيد بن جبير عن المحاربين ، فقال : كان ناس أتوا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالوا : نبايعك عن الإسلام فبايعوه وهم كذبة ، وليس الإسلام يريدون . ثم قالوا : إنا نجتوي المدينة . فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح ، فاشربوا من أبوالها وألبانها قال : فبينما هم كذلك إذ جاء الصريخ ، فصرخ إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فقال : قتلوا الراعي ، وساقوا النعم فأمر نبي الله فنودي في الناس ، أن : يا خيل الله اركبي . قال : فركبوا لا ينتظر فارس فارسا . قال : فركب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على أثرهم ، فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم ، فرجع صحابة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد أسروا منهم ، فأتوا بهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فأنزل الله : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله . . . الآية ، قال : فكان نفيهم أن نفوهم ، حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ، ونفوهم من أرض المسلمين ، وقتل نبي الله منهم وصلب وقطع وسمل الأعين . قال : فما مثل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قبل ولا بعد . قال : ونهى عن المثلة ، وقال : لا تمتثلوا بشيء قال : فكان أنس بن مالك يقول ذلك ، غير أنه قال : أحرقتهم بالنار بعد ما قتلهم . قال : وبعضهم يقول : هم ناس من بني سليم ، ومنهم من عرينة وناس من بجيلة))^{٨٤} .

*مناقشة متن الرواية

١- يلاحظ اختلاف الروايات في اسم القبيلة التي ينتمي إليها نفر الذين قدموا إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فالطبري لم يحدد في روايته في أول الأمر من أية قبيلة هم ، واكتفى بالقول بأنهم (ناس أتوا النبي) ، غير إنه استدرك في نهاية الرواية فقال: (وبعضهم يقول: هم ناس من بني سليم ، ومنهم من عرينة ، وناس من بجيلة) ، ومما يلاحظ هنا إنه استخدم لفظ (بعضهم يقول) وهذا مما يضعف الرواية ، كما إنه جعلهم مجتمعين من ثلاثة قبائل وليس من قبيلة واحدة. بينما ذكرت روايات في مصادر أخرى بأنهم قوم من عكل^{٨٥} ، ورواية أخرى شككت بذلك بالقول بأنهم من عكل أو عرينة^{٨٦} ، وتارة أخرى من عكل وعرينة^{٨٧}. في حين اتفقت مصادر أخرى على أنهم من عرينة^{٨٨} .

٢- لم يحدد الطبري عددهم إلا أنه يفهم من كلامه إنهم كانوا مجموعة ، في حين نجد الروايات التي وردت في مصادر أخرى تباينت فيما بينها في عددهم فبعضها ذكرت إنهم ثمانية^{٨٩} ، ذكرت روايات أخرى إنهم كانوا سبعة^{٩٠} وأخرى ستة أشخاص^{٩١} .

٣- لم يرد في الرواية ذكر لاسم الراعي بينما نجد روايات أخرى ذكرت بأن اسمه يسار^{٩٢} .

٤- أما عدد الرعاة فقد ذكر الطبري أنه راع واحد ، بينما ذكر في روايات أخرى إنهم ثلاثة^{٩٣} في حين أغفلت روايات أخرى عددهم واكتفت بذكر رعاء^{٩٤} .

٥- اختلاف الروايات فيما فعله القوم بالراعي ، إذ ذكر الطبري وواقفه الرأي كل من الواقدي والنسائي^{٩٥} بأنهم قتلوا الراعي وسرقوا الإبل ، بينما أضاف الواقدي إلى ذلك إنهم قطعوا يده ورجله وبرزوا الشوك في لسانه وعينه.

٦- عدم وضوح الرواية في كيفية وصول خبر مقتل الراعي وسرقة الإبل إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، إذ اكتفى الطبري بإشارة مبهمه بأن قال: ((جاء الصريخ فصرخ إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فقال)) ولم يحدد من الذي أخبر الرسول بذلك.

٧- لم يرد في الرواية ذكر عدد أفراد السرية واسم قائدها .

٨- يلاحظ أيضاً في الرواية أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أمر الخيل أن تتركب فتلحق بالمجرمين ثم ركب في أثرهم ، ولا نعرف سبباً يجعل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يتأخر عن الركوب مع الخيل ثم يلحق بهم! في حين ذكرت روايات أخرى إن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بعث علي بن أبي طالب (عليه السلام)^{٩٦} ، ورواية أخرى ذكرت جرير بن عبد الله البجلي^{٩٧} ، وكون البجلي قاد السرية لا يصح ، إذ إنه أسلم في السنة العاشرة للهجرة^{٩٨} .

٩- أشارت الرواية إلى إنهم أسروا منهم، ويفهم منها أنهم لم يلقوا القبض عليهم جميعاً. في حين أشارت روايات أخرى أن المجرمين القي القبض عليهم جميعاً^{٩٩}.

١٠- في رواية الطبري أضاف إن الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) أحرقهم بالنار بعدما قتلهم ، في حين اتفقت الروايات على نوع العقوبة التي عاقب بها الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) هؤلاء وهي قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وقتلهم ومن ثم صلبهم ، وهنا لا بد أن نناقش مدى صحة هذه العقوبات الواردة في الروايات ، ولنأخذ أولاً العقوبات التي وردت خارج حدود النص القرآني (آية المحاربة) ، فبالنسبة إلى سمل العيون : فإنه لم يرد في حد المحارب سمل العين ، كذلك فإن الواقدي^{١٠٠} أشار إلى رواية عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده إنه قال : (لم يقطع رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) لساناً قط ولم يسمل عيناً ولم يزد على قطع اليد والرجل) وهذا النص ينفي وبلا شك أن الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) سمل عيون هؤلاء أو حتى غيرهم.

أما ما ذكره الطبري من إن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) أحرقهم بالنار فهو غير مقبول منطقياً ، لأنه ما فائدة إحراقهم بعد قتلهم وصلبهم. والحرق هنا يدخل في باب المثلة وهذا ما لا يمكن قبوله ، لأن هذه الحادثة كانت في السنة السادسة ، مع ورود النهي عن المثلة في السنة الثالثة - في غزوة أحد- وقد اتفق المفسرون^{١٠١} على أن قوله تعالى : ((وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ))^{١٠٢} نزلت في وقعة أحد أي قبل ثلاث سنوات من هذه الحادثة . ورسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) نفسه نهى عن المثلة ولو بالكلب العقور^{١٠٣} ، فهل يعقل أن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) يقوم بالمثلة بعد أن نهى عنها، فيكون بذلك عصى الله تعالى وحاشاه؟

ومن المحتمل أن يكون رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قد عاقبهم بالقتل والصلب فقط، أما ما جاء في الرواية من عقوبات أخرى غير القتل والصلب كالحرق -إن صحت- فإنها لم تكن من فعل الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) وربما كانت من قبل أفراد السرية التي أرسلها (صلى الله عليه واله وسلم) بدلالة ما رواه الواقدي^{١٠٤} نفسه ، إذ قال: ((فحدثني أبو جعفر عن أبيه عن جده قال: ما بعث النبي (صلى الله عليه واله وسلم) -يقصد بعد هذه الحادثة- بعد ذلك بعثاً إلا نهاهم عن المثلة)) . ويفهم من النص أن الذي مثل بهم هم أفراد السرية وليس الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) ، وربما فعلوا ذلك - إن كانوا فعلوا- لاعتقادهم أنه من باب القصاص على ما فعله المجرمون.

كما يفهم مما رواه الطبري والواقدي وابن سعد من أن معاقبة الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) للعربيين بالعقوبات الواردة في رواياتهم كانت سبباً في نزول آية المحاربة ، أو بمعنى آخر إن النص القرآني نزل بعد معاقبة الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) للعربيين ولم تكن الآية حكماً شرعياً على الرسول أن يطبقه فيهم، وربما هذا الرأي يفتقد إلى الدقة ، لأنه عند مناقشة العقوبات الواردة في الروايات الثلاث تبين أن فيها نوع من

المبالغة تتمثل بالتمثيل في المعاقبين والتي لا يمكن أن تصدر عن نبي مرسل ،وعليه يمكن القول إن آية المحاربة جاءت حكماً شرعياً بالعربيين ، أو من يقوم بمثل فعلهم أو الأفعال الواردة في النص القرآني.

١١- يرى ابن حزم^{١٠٥} أن ما فعله الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بالعربيين كان من باب القصاص ، وقد رد أحد الباحثين على ذلك بأن لا مطابقة بين الجريمة والقصاص ، وذلك لأن جريمة العربيين كانت قتل الراعي، وسرقة إبل الصدقة والارتداد ، فالقطع للسرقة، والقتل للارتداد، وقتل الراعي أولها معا. فما وجه سمل أعينهم وعدم سقيهم الماء ؟ فأن قيل إنهم سملوا عين الراعي فذلك لم يرد في أكثر الروايات هذا من جانب ، ومن جانب آخر إن الواقدي ذكر إنهم غرسوا الشوك في لسان الراعي وعينه^{١٠٦} ، فالقصاص هنا هو غرز الشوك لا سمل عيون ثمانية لأجل راع واحد أو ثلاثة^{١٠٧}؟ وكون الآية فيها عتاب للرسول (صلى الله عليه واله وسلم) على ما فعله بالعربيين^{١٠٨} ، يمكن الرد عليه بما يأتي:-

أ- هل عصى الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) ربه والعياذ بالله حتى تكون هذه الآية عتاباً له؟!

ب- إذا كانت الآية عتاباً للرسول (صلى الله عليه واله وسلم) فأين هي المفردات التي دلت على العتاب في النص القرآني؟!

ج- أما لو ادعى أن الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) عاقبهم قصاصاً على ما فعلوه ، فالقصاص منصوص عليه في القرآن فلماذا يعاتب على القصاص؟

١٣- بعضهم ضعف هذه الرواية -أي رواية الواقدي- فقد ذكر ابن حجر ذلك^{١٠٩} قائلاً: ((وزعم الواقدي أنهم صلبوا والروايات الصحيحة ترده)) . ويبدو أن ابن سعد قد نقل رواية العربيين عن شيخه الواقدي، وذلك لتطابق الروايتين إلى حد كبير ، كذلك يلاحظ تطابق روايتي الواقدي وابن سعد مع رواية ابن الجوزي الذي يحتمل أن يكون هو الآخر قد نقل عن أحدهما.

ثانياً : روايات حرق هبار بن الأسود

١- الواقدي ت ٢٠٧هـ

أ- ((قالوا ... وأما هبار بن الأسود فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كلما بعث سرية أمرها بهبار إن أخذ أن يحرق بالنار . ثم قال : إنما يعذب بالنار رب النار اقطعوا يديه ورجليه إن قدرتم عليه ثم اقتلوه . فلم يقدر عليه يوم الفتح ، وكان جرمه أنه عس بابنة النبي صلى الله عليه وسلم زينب وضرب ظهرها بالرمح - وكانت حبلى - حتى سقطت فأهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه . فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بالمدينة في أصحابه إذ طلع هبار بن الأسود وكان لسنأ فقال : يا محمد ! سب من سبك إني قد جئت مقراً بالإسلام أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله . فقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه

وسلم فخرجت سلمى مولاة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : لا أنعم الله بك عينا ! أنت الذي فعلت وفعلت . فقال : (إن الإسلام محا ذلك))^{١١٠}.

ب-((قال : حدثني واقد بن أبي ياسر عن يزيد بن رومان قال : قال الزبير ابن العوام : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر هباراً قط إلا تغيط عليه ، ولا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قط إلا قال : إن ظفرتم بهبار فاقطعوا يديه ورجليه ثم اضربوا عنقه . والله لقد كنت أطلبه وأسأل عنه والله يعلم لو ظفرت به قبل أن يأتي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتلته . ثم طلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عنده جالس فجعل يعتذر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول : سب يا محمد من سبك ، وأوذي من آذاك ، فقد كنت موضعاً في سبك وأذاك، وكنت مخذولاً وقد نصرني الله وهداني للإسلام . قال الزبير : فجعلت أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإنه ليطأطئ رأسه استحياءً مما يعتذر هبار، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قد عفوت عنك الإسلام يجب ما كان قبله . وكان لسناً وكان يسب حتى يبلغ منه فلا ينتصف من أحد . فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم حلمه وما يحمل عليه من الأذى فقال : هبار سب من سبك !))^{١١١}.

٢-الصنعاني ت ٢١١ هـ

((عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جريج قال : - حسبت - عن مجاهد قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فقال : إن أخذتم هبار ابن الأسود فاجعلوه بين شعبتين من حطب ، ثم ألقوا فيها النار ، ثم قال : سبحان الله ، ما ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله ، إن وجدتموه فاقطعوا يده ، ثم رجله ، ثم اقطعوا يده ثم رجله ، قال : فلم تصبه تلك السرية وأصابته نقلة إلى المدينة ، قال : وكان رجلاً سباباً ، فأتي النبي صلى الله عليه وسلم ، فقيل : هذا هبار بن الأسود يسب فما يسب ، قال : فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم يمشي حتى قام عليه ، وكان هبار مسلماً ، فقال له : سب من سبك ، سب من سبك !))^{١١٢}.

٣-ابن هشام ت ٢١٨ هـ

((قال ابن إسحاق : فحدثني عبد الله بن أبي بكر قال : حدثت عن زينب أنها قالت : بينا أنا أتجهز بمكة للحوق بأبي لقيتي هند بنت عتبة ، فقالت : يا بنت محمد ، ألم يبلغني أنك تريدين اللحق بأبيك ؟ فقلت : ما أردت ذلك ، فقالت أي ابنة عمي ، لا تفعلي ، إن كانت لك حاجة بمتاع مما يرفق بك في سفرك ، أو بمال تتبلغين به إلى أبيك ، فإن عندي حاجتك ، فلا تضطني مني ، فإنه لا يدخل بين النساء ما بين الرجال . قالت : والله ما أراها قالت ذلك إلا لتفعل ، قالت : ولكنني خفتها ، فأنكرت أن أكون أريد ذلك ، وتجهزت فلما فرغت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهازها قدم لها حموها كنانة بن الربيع أخو زوجها ، بعيرا ، فركبته ، وأخذ قوسه وكنانته ، ثم خرج بها نهارة يقود بها ، وهي في هودج لها . وتحدث بذلك رجال من قریش ، فخرجوا في طلبها حتى أدركوها بذي طوى ، فكان أول من سبق إليها هبار ابن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى الفهري ، فروعها هبار بالرمح ، وهي في هودجها ، وكانت المرأة حاملا - فيما يزعمون -.... قال ابن

إسحاق : حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن بكير بن عبد الله ابن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي إسحاق الدوسي ، عن أبي هريرة قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية أنا فيها ، فقال لنا : إن ظفرتم بهبار ابن الأسود ، أو الرجل [الآخر] الذي سبق معه إلى زينب - قال ابن هشام : وقد سمى ابن إسحاق الرجل في حديثه وقال : هو نافع بن عبد قيس - فحرقوهما بالنار . قال : فلما كان الغد بعث إلينا فقال : إني كنت أمرتكم بتحريق هذين الرجلين إن أخذتموهما ، ثم رأيت أنه لا ينبغي لأحد أن يعذب بالنار إلا الله ، فإن ظفرتم بهما فاقتلوهما))^{١١٣} .

دراسة الروايات سنداً ومتناً

* أولاً :رواية الواقدي ، من حيث السند فأنها مرسلة كما إنها لا تخلو من رواية مجاهيل بقوله: ((قالوا)) فمن هم هؤلاء الذين نقل عنهم الرواية ، وهذا يضعف الرواية.

اما من حيث المتن:-

١- لا يخلو من الضعف ايضاً ، إذ ذكرت الرواية انه (صلى الله عليه واله وسلم) كلما كان يبعث سرية يأمرهم بحرق هبار ثم يقول: لا يعذب بالنار إلا رب النار ، السؤال لماذا الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) في كل مرة يأمرهم أن يحرقوه ثم يتراجع ألا يكفي القول مرة واحدة؟! وكيف يأمر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بتنفيذ الحكم ثم يتراجع عنه فالمعروف إنه ((وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ))^{١١٤} ، وذكرت الرواية إن السبب في أمر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بإحراق هبار هو لترويعه ابنته زينب ، وطرح ما في بطنها لأنها كانت حاملاً ، وإذا كانت حاملاً وأسقطت بسبب هؤلاء فهل الحكم الشرعي لإسقاط الجنين هو الحرق بالنار؟ أم لأنها ابنة الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) فلذلك يستحق الحرق، وهذا لا يمكن قبوله ؛ إذ إن الحكم الشرعي لإسقاط الجنين هو الدية^{١١٥} ، ورسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ليس إنساناً عادياً وعمله سنة ، فكيف يأمر بذلك مع علمه إن عمله هذا سنة للمسلمين وحكماً شرعياً . يضاف إلى ذلك أن ابن اسحاق يشكك في كونها حاملاً لقوله: فيما يزعمون؟

٢- والسؤال الذي يطرح نفسه هنا لماذا أمر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بقطع يدي ورجلي هبار كما ورد في الرواية ؟ وللجواب على ذلك يمكن القول إنه ربما استند الى آية المحاربة وهي: ((إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ))^{١١٦} واعتبره محارباً لذلك أمر بقتله بعد قطع يديه ورجليه .

٣- ذكر الواقدي رواية أخرى مسندة عن الزبير بن العوام قال: ((ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر هباراً قط إلا تغيط عليه ولا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قط إلا قال : إن ظفرتم بهبار

فاقطعوا يديه ورجليه ثم اضربوا عنقه))^{١١٧}. فيلاحظ هنا أنه لم يذكر إن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) أمر بالحرق؟

ثانياً: دراسة سند رواية الصنعاني

الرواية مرسلة وباقي السند لا يخلو من الضعف كـ:

١-سفيان بن عيينه : أصله من الكوفة وكان أبوه من عمال خالد بن عبد الله القسري ، وثقه ابن سعد^{١١٨} ، وابن معين^{١١٩} ، وابن حبان^{١٢٠} ، وابن شاهين^{١٢١} ، وأبو حاتم^{١٢٢}. ووصفه الذهبي بالعلامة الحافظ شيخ الإسلام ، ولكنه قال : ((كان يدلّس ، ولكن المعهود منه أنه لا يدلّس إلا عن ثقة))^{١٢٣} ، وذكر ابن القطان بأنه اختلط في آخره^{١٢٤}. وقال بتدليسه أيضاً ابن العجمي^{١٢٥}.

٢-عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي أصله رومي ت ١٥٠هـ وثقه العجلي^{١٢٦} ، وقال أبو حاتم :((صالح الحديث))^{١٢٧} أما ابن حبان فأورده في الثقة إلا أنه قال :((كان يدلّس))^{١٢٨} وأورده ابن عدي في الضعفاء^{١٢٩} ، وقال الذهبي :((ثبت لكنه يدلّس))^{١٣٠} واتهمه بالتدليس النسائي والدارقطني الذي قال :((شر التدليس تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح))^{١٣١} أما ابن حجر فقال :((ثقة فقيه كان يدلّس ويرسل))^{١٣٢}.

٣- ان الصنعاني غير متأكد من ان الرواية نقلت عن مجاهد بقوله : (حسبت عن مجاهد)، فإذا لم تكن عن مجاهد فعنمن نقلت ؟!

اما متن الرواية فجاء فيها إن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) أرسل سرية للنيل من هبار الأسود ، السؤال هنا هو هل يرسل الرسول سرية على شخص واحد؟! ثم ما هو الذنب الذي اقترفه حتى يستحق الحرق او قطع يديه ورجليه ، فلم يرد في الرواية الرواية السبب سوى أنه كان رجلاً سباباً؟! وهل السباب يستحق عقوبة الحرق؟

-سند رواية ابن هشام

١- لا يخلو من راو مجهول ، إذ ذكر عبد الله بن أبي بكر انه حدث عن زينب ، فمن الذي حدثه؟ أما أبو إسحاق الدوسي فقد ذكر كل من الذهبي وابن حجر انه مجهول^{١٣٣}.

٢- أبو هريرة : أختلف في اسمه، واسم أبيه، ونسبه، حتى تكاد تظن هذا اللقب، لعدد من الشخصيات^{١٣٤}... وقال أبو جعفر الاسكافي : ((أبو هريرة مدخول عند شيوخنا، غير مرضي الرواية ضربه عمر بالدرة، وقال: قد أكثرت الرواية وأحرى بك أن تكون كاذباً على رسول الله (صلى الله عليه وسلم)))^{١٣٥} ، وقال له عمر أيضاً : ((لتترك الحديث عن رسول الله ، أو لألحقنك بأرض دوس))^{١٣٦} ، والتيمي قال : ((كانوا لا يأخذون عن أبي

هريرة ، إلا ما كان من ذكر جنة أو نار))، وقال شعبة : ((كان يدلس)) والأعمش قال : ... دعني من أبي هريرة أنهم يتركون كثيرا من حديثه^{١٣٧}. وقالوا إن أبا هريرة كان يسبح كل يوم اثني عشر ألف تسبيحة يقول : أسبح بقدر ذنبي^{١٣٨}.

وتحدث عن نفسه قال : ((حفظت عن رسول الله خمسة جرب ، فأخرجت منها جرابين ولو أخرجت الثالث لرجتموني بالحجارة))^{١٣٩}. وكان أبو هريرة تلميذاً لكهان اليهود يتلقى عنهم ، ويبث ما يتلقاه منهم بين الناس على أنه من قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) . وكان أبو هريرة أكثر المنخدعين بالكهان اليهود وخاصة بكعب الأخبار ، وقد سلط هذا اليهودي دهائه على سذاجة أبي هريرة لكي يستحوذ عليه وينمي ليلقنه كل ما يريد أن يبيته في الدين الإسلامي من خرافات وأساطير^{١٤٠}. وقال كعب الأخبار في أبي هريرة : ما رأيت أحداً لم يقرأ التوراة أعلم بما فيها من أبي هريرة^{١٤١} .

-متن رواية ابن هشام

١- ذكرت الرواية إن حمى زينب هو الذي قدم لها البعير لتركبه ، وعند الاطلاع على كتب التراجم والطبقات والأنساب لم نعثر على ترجمة الربيع بن كنانة كنسبه او موقفه من الإسلام او تاريخ وفاته ، كما إنه ليس له ذكر إلا في هذه الرواية فقط ، من جانب آخر إن آل ابي العاص كانوا من المعارضين للإسلام وللرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فكيف يقوم الربيع بمساعدة زينب على الهجرة ؟

٢- يلاحظ التناقض في الرواية ، فمرة إن زينب تريد الهجرة سراً ، ومرة أخرى إن حماها يخرج بها نهاراً أمام قريش فخرجوا في طلبها ؟

٣- ذكرت الرواية إن هند بنت عتبة أرادت مساعدة زينب في الهجرة إلى المدينة ، وإنها كانت صديقة في ذلك ، وهذا لا يمكن قبوله إذ إن هنداً كانت من أشد المعارضين للإسلام وللرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وبقيت على كفرها حتى عام الفتح الذي قيل إنها أسلمت فيه^{١٤٢}.

٤- يلاحظ أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ذكر هباراً لكنه لم يذكر اسم الرجل الآخر؟ فهل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يعرفه أو ماذا؟ واستدرك ابن هشام ذلك وذكر إن ابن إسحاق ذكر اسم الرجل وهو نافع بن عبد قيس والملاحظ هنا أنه اختلف في اسمه فقيل نافع بن لقيط ، وقيل : هو خالد بن عبد قيس^{١٤٣}.

٥- ذكر إن السبب في أمر الرسول بإحراق هبار ونافع هو لترويعهما زينب ، وإنها كانت حاملاً لكنه لم يذكر إنها أسقطت جنينها؟ أي السبب فقط هو لترويعهما زينب؟! فهل الحكم الشرعي للترويع هو الحرق؟! وهذا لا يمكن قبوله ، إذ كيف يأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بحرقهما لمجرد تخويفهما لزينب ، والمعروف

إن كل فعل للرسول (صلى الله عليه واله وسلم) سنة ، فهل السنة تقضي بأن كل من يخوف شخصاً توجب عليه عقوبة الحرق؟

٦- ذكرت الرواية نفسها عند البيهقي^{١٤٤} بمصدر الرواية نفسه وهو عن أبي هريرة أيضاً ، لكنه لا يذكر أسماء الشخصين اللذين أمر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بإحراقهما إنما يذكر فلانا وفلان رجلين من قريش، فهل يروي أبو هريرة روايتين مختلفتين أو إنه تصرف من ابن هشام ؟ كما إنه لا يذكر سبب ذلك. وكذلك وردت الرواية في كتابه دلائل النبوة^{١٤٥} إلا إنه لم يذكر قصة الحرق ، ولم يذكر سبب عدم ذكره لها؟!

٣- ذكرت الرواية عند الطبري^{١٤٦} بشقها الأول فقط المتضمن تزويج زينب لكنه لم يذكر قصة أمر رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بحرق من تسبب بتزويجها وإسقاط جنينها، السؤال هنا هو لماذا الطبري لم يذكر الشق الثاني الذي ورد عند ابن إسحاق؟ علماً أن مصدر روايته عن ابن إسحاق ، فهل هو غير مقتنع بها أم ماذا؟!

ثالثاً: رواية حرق ابنا^{١٤٧}

* ابن ابي شيبة ت ٢٣٥هـ

((حدثنا وكيع قال ثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عروة عن أسامة ، قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أرض يقال لها أبنا فقال : أتتها صباحاً ثم حرق))^{١٤٨} .

* سند رواية ابن ابي شيبة

١- صالح بن أبي الأخضر هو مولى هشام بن عبد الملك القرشي نزل البصرة قال عنه البخاري : ((صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، لين))^{١٤٩} وذكره كذلك في الضعفاء^{١٥٠} ، وقال ابن معين : ((ليس بشيء))^{١٥١} ، وذكره النسائي في الضعفاء والمتروكين^{١٥٢} ، وجعله العقيلي في الضعفاء^{١٥٣} وقال ابن ابي حاتم : ((سئل أبو زرعة عن صالح بن أبي الأخضر فقال : ضعيف الحديث ، كان عنده عن الزهري كتابين أحدهما عرض والآخر مناولة ، فاختلفا جميعاً فلا يعرف هذا من هذا))^{١٥٤} ، وذكره ابن حجر في المدلسين^{١٥٥} .

٢- أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ت ١٢٤ من التابعين ، نزيل الشام ، كان عاملاً لبني أمية^{١٥٦} ، وفد في حدود سنة (٨٠ هـ) على الخليفة عبد الملك بن مروان الذي أعجب بعلمه ووصله وقضى عنه ديناً ، ثم صار مؤدباً لولده هشام ومن جلسائه^{١٥٧} . وقد عاب عليه بعض العلماء صحبته للخلفاء ، فقد قال ابن مكحول : ((أي رجل هو لولا إنه أفسد نفسه بصحبة الملوك))^{١٥٨} ، وقال عنه يحيى القطان : ((مرسل الزهري شر من مرسل غيره ، لأنه حافظ وكل ما قدر أن يسمى سمي ، وإنما يترك من لا يحب أن يسميه))^{١٥٩} . وقال الذهبي : ((يدلس في النار))^{١٦٠} وذكره ابن العجمي وابن حجر في المدلسين^{١٦١} .

*متن رواية ابن ابي شيبة

١- اختلف في اسم المدينة فابن ابي شيبة قال(ابنا)، في حين ذكرها اليعقوبي^{١٦٢} باسم (بينى) اما ابن عبد البر^{١٦٣} فذكرها باسم (بينى) ، وربما هنا صحت لتشابه الأحرف وأضيفت النقاط إلى الألف ، وقال ايضا : (ذا صباح) ولم يذكرها كما وردت عند ابن ابي شيبة والمصادر الأخرى ، فيلاحظ أن ابن عبد البر لم تتضح عنده الرواية اصلاً ، إذ إنه ذكر ذا صباح وكأنه اسم وليس المقصود منه الصباح .

٢- المعلوم إن أول سرية قادها أسامة هي عندما كان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) على فراش الموت ، والذي اعترض فيها الصحابة على قيادته لصغر سنه ، الأمر الذي جعل الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) يغضب غضباً شديداً^{١٦٤} ، إذن فهذه السرية لم تخرج في عهد رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ؟!

٣- وردت الرواية مبهمه ، إذ لم تشر إلى عدد أفراد السرية ، ولا السبب الذي من اجله أمر رسول الله(صلى الله عليه واله وسلم) السرية بحرق مدينة(ابنا) ، فهل انهم جمعوا لحرب رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) أو تأمروا عليه أو نقضوا عهده ؟ وهذا ما لم تذكره الرواية ، وحتى لو كانوا كذلك فهل يستحقون الحرق ؟ وهذا ما لم يفعله رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) مع كل من فعل ذلك ، بل حتى مع من آذوه كعقبة بن ابي معيط الذي كان من اشد أعداء رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ومع ذلك فإنه لم يأمر بحرقه ؟ كما إن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) اعتاد في جميع معاركه أن يأمر القادة قبل البدء بالقتال بأن يدعوهم الى الله تعالى ، وأن لا يقتلوا احداً إلا بعد اتخاذ موقف المعادي، وبأدأهم بالعدوان ، ومن ذلك وصاياه صلى الله عليه وآله لجيش المسلمين : ((وإذا لقيتم عدوا للمسلمين فادعوهم إلى إحدى ثلاث ، فان هم أجابوكم إليها فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ، ... وادعوهم إلى الإسلام فإن دخلوا فيه فاقبلوه منهم وكفوا عنهم ...))^{١٦٥} . وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) أيضاً يوصي الإمام علي (عليه السلام) حينما بعثه إلى اليمن : ((يا علي لا تقاتلن حتى تدعو إلى الإسلام ، وأيم الله لن يهد الله (عز وجل) على يدك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت ولك ولاؤه))^{١٦٦} .

٤- كذلك فإنه لم يرد في الرواية إنهم محاربون للرسول (صلى الله عليه واله وسلم)، فهل يعقل أن يأمر رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بالإغارة على ناس آمنين ويأمر بحرقهم؟

٥- لم يرد في الرواية ذكر أية قبيلة كانت تقطن في (ابنا) ، وهذا أيضاً لم نجده في المصادر .

٦- ألم يكن في المدينة أطفال نساء شيوخ ، الذي كان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) دائماً يؤكد على الرفق بهم، فكانت من وصاياه صلى الله عليه وآله وسلم في المعارك هو: (... لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا صغيرا ولا امرأة ...) ^{١٦٧} ، فكيف هنا يأمر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بحرق المدينة ؟

٧- لم تذكر الرواية في أي سنة كانت هذه الغزوة ، وهذا أيضاً ما لم نجده في كتب المغازي والسير وكتب التاريخ.

٨- ذكرت الروايات ان المسلمين في اكثر المعارك كانوا يحصلون على الغنائم والسبي ، وكأن غاية المسلمين من تلك المعارك هو الغنائم، واعتاد الرواة على ذكر إحصائيات بعددها ومقدار حصة كل واحد منهم ، فلماذا هنا يحرقوا المدينة ولم يغنموها ، أم إنهم غنموا وسبوا ثم حرقوها؟

٩- ذكر ابن عساكر^{١٦٨} إن : ((هذا حديث غريب اشتهر بصالح بن أبي الأخضر)).

١٠- وحاول البعض^{١٦٩} تبرير ذلك بالقول إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يأمر بحرق الناس في ابنا ، وإنما المقصود بيوتهم ومزارعهم، وهذا لا يمكن قبوله ايضاً ، إذ إن الرواية لم تذكر السبب الذي دفع الرسول لذلك .

رابعاً:رواية أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بحرق رجل من عدوه

* رواية الصنعاني

((عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزناد قال : أخبرني حنظلة بن عبد الله الأسلمي أن حمزة بن عمرو الأسلمي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ورهطاً معه سرية إلى رجل من عدوه ، فقال لهم : إن قدرتم على فلان فأحرقوه في النار ، فانطلقوا حتى إذا تواروا منه ناداهم ، فأرسل إليهم ، فردهم ، فقال لهم : إن قدرتم عليه فاقتلوه ، ولا تحرقوه بالنار ، فإنه لا يعذب بالنار إلا رب النار))^{١٧٠} .

*دراسة سند الرواية:

١- ابن جريج:تمت ترجمته وتبين ضعفه.

٢-حنظلة بن عبد الله وقيل إنما اسمه حنظلة بن علي ، وهم راوي الكتاب عن المصنف ، والدليل على ذلك هو إنه ورد عند احمد بن حنبل باسم حمزة بن علي الأسلمي^{١٧١} وكذلك جاء ذكره في المصادر الأخرى^{١٧٢} باسم حنظلة بن علي الأسلمي والذي يروي عن حمزة الأسلمي.

أما متن الرواية الرواية فيلاحظ الاتي:-

١- لم يذكر اسم الشخص الذي أرسلت من أجله السرية ، ومن أية قبيلة هو؟ فمن المعلوم إن هذا الشخص يقطن في قبيلة، فمن هي تلك القبيلة؟ وما موقفها من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن الإسلام ؟ ولا سيما إنها ذكرت انه رجل من عدوه ، فيتضح انهم في حالة حرب مع المسلمين بينما نجده في مصدر آخر إنه

رجل من عذرة^{١٧٣} التي يتضح من خلال الروايات أن موقفها من الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) والإسلام إيجابي ، ففي غزوة دومة الجندل في السنة الرابعة للهجرة كان الدليل من بني عذرة^{١٧٤} ، كما إن سيد بني عذرة حمزة بن النعمان كان أول من قدم على رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) من أهل الحجاز بصدقة قومه^{١٧٥} ، فإذا كان الشخص الذي أمر رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بحرقه من بني عذرة فإنه لا داعي أن يبعث سرية ، والأولى ان يرسل الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) إلى سيد بني عذرة يطلب منه تسليم ذلك الرجل لينال جزاءه على ما ارتكبه ان ارتكب ذنبا إلا أن الرواية لا تذكر ذلك .

٢- السؤال كيف عرفت السرية الشخص الذي قصده الرسول (صلى الله عليه واله وسلم)، إذ إنه لم يذكره لهم ، فقط ذكر ان قدرتم على فلان ، وربما حذف من قبل الرواة أو النساخ أو المؤرخين أنفسهم، فهل هو تصرف من الرواي أو من المؤلف بعدم ذكر الشخص المعني؟ ولم تذكر السبب ، ومدى الجرم الذي ارتكبه حتى استحق الحرق بالنار؟ وما سبب تراجع الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) عن قرار الحرق؟! كما ان الرواية نفسها وردت عند البيهقي^{١٧٦} وبنفس مصدر الرواية إلا إنها ذكرت إن رسول الله أرسل رجلاً أي إن حمزة بن عمرو الأسلمي لم يكن من ضمن السرية ، وذلك حسبما ورد في رواية الصنعاني؟ ثم من هذا الرجل ألم يكن له اسم ، ولا سيما إنه صحابي، فكيف أغفل اسمه؟! يلاحظ الإبهام في الروايات التي ورد فيها عقوبة الحرق؟

٣- لماذا لم يخبرهم الرسول من البداية بقراره ، وإنما تركهم يذهبوا ثم أرسل إليهم فردهم ليخبرهم بقراره الجديد، فهل سها في حكمه؟ فمعلوم إن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) معصوم عن السهو والخطأ، ((لا ينطق عن الهوى))، يلاحظ في هذه الرواية تريد أن توضح أن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) يسهو ويخطأ لذلك عندما وجد أن قراره غير صائب حاول أن يصحح ذلك فأرسل إلى السرية وأرجعها وأخبرها بقراره الجديد، السؤال هنا ماذا لو لم يستطع اللحاق بالسرية وقاموا بحرق الرجل فهل يكون رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) أخطأ في الحكم والعياذ بالله ؟!

خامساً: رواية احراق شجرة اعتلاها رجل

* ((عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزناد قال : أخبرني عامر الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثاً إلى ناس ، وأمرهم أن يقتلهم كلهم إن قدروا عليهم ، فجاء البشير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره أنهم صبحوهم فجعلوا يقتلونهم ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتسّم لما هو يخبره ، فبينما هو كذلك قال الرجل : فمر رجل فسعى حتى رقي في شجرة طويلة ضخمة ، فرميناه بالنبل وهو فيها ، ثم أوقدنا نارا ، وأحرقنا الشجرة ، قال : فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر له الإحراق بالنار ، قال الرجل : فسقط الرجل ، فإذا هو قد كانت النبل قتلتته))^{١٧٧} .

*الرواية مقطوعة السند فالشعبي من الذي أخبره؟

١- الرواية مبهمه ، إذ لم تشر إلى السرية التي أرسلها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ومن هو قائدها وما عددها ، وهو ما اعتدنا عليه في الروايات عند ذكر أية سرية ؟

٢- ذكرت أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بعث بعثاً إلى ناس، وأمرهم أن يقتلهم كلهم إن قدروا عليهم ، فمن هم هؤلاء الناس؟ ومن أية قبيلة هم ؟ وما هو موقفهم من الرسول ؟ وما هو جرمهم؟ فهل كانوا معلنين الحرب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو ناقضي عهد أو اعتدوا على أحد أو كانوا ممن يحرض على قتال الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، فلم يرد في الرواية ما يؤكد ذلك؟

٣- ورد في الرواية إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أمر بقتلهم جميعاً ولم يستثن احداً ، وهذا لا يمكن قبوله ، إذ إن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في كل الحروب كان يأمر القادة ان يبدأوا أولاً بدعوة الناس إلى الإسلام ، وإن لا يقاتلوا احداً إلا بعد اتخاذ موقف المعادي، وبأداهم بالعدوان.

٤- ذكرت الرواية أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أصدر أوامره بإبادة هؤلاء الناس والقضاء عليهم ، فقد ذكرت أنه: ((أمرهم أن يقتلوه كلهم إن قدروا عليهم)) ، فهذا يتعارض مع ما عرف عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) من رحمة ، وهذا جاء في الآية القرآنية : ((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ))^{١٧٨} ، وكذلك قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد أن كسرت ربايعيته وشج وجهه في معركة أحد: ((اللهم أهد قومي فإنهم لا يعلمون))^{١٧٩} !

كأن الرواية تريد أن توضح أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يحب القتل والدماء ، وإنه بعيد كل البعد عما وصفه به القرآن الكريم من الرحمة والرأفة.

٥- إنها إبادة جماعية ، فكيف يبتشر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بذلك ، فهل جاء الإسلام لقتل الناس وإبادتهم؟! ثم ذكرت الرواية بينما الرسول فرح لقتل أولئك الناس ، إلا إنه سرعان ما غضب لقيام السرية بإيقاد نار لحرق الشجرة التي تعلق فيها رجل ، فهل من المعقول أن يبشر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لإبادة أولئك الناس ، ويغضب لحرق شجرة اعتلاها احدهم فغضب الرسول عندما ذكر له الإحراق بالنار؟

٦- ايضاً إنه لا بد من وجود نساء وأطفال مع هؤلاء الناس ، فيتضح من الرواية أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يستثن احداً ، وهذا يناقض مع ما مر من وصايا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو عدم قتل النساء والأطفال والشيوخ؟

سادساً: رواية حرق بيت سويلم اليهودي

***ابن هشام ت ٢١٨هـ**

((قال ابن هشام : وحدثني الثقة عن حدثه ، عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمن عن إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله بن حارثة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن ناساً من المنافقين يجتمعون في بيت سويلم اليهودي ، وكان بيته عند جاسوم^{١٨٠} ، يثبطون الناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ، فبعث إليهم النبي صلى الله عليه وسلم طلحة بن عبيد الله في نفر من أصحابه ، وأمره أن يحرق عليهم بيت سويلم ، ففعل طلحة . فافتحم الضحاك بن خليفة^{١٨١} من ظهر البيت ، فانكسرت رجله ، واقتحم أصحابه ، فأفلتوا ،...))^{١٨٢}.

- دراسة السند

١- بعض الرواة مجاهيل ، إذ ذكر انه حدثه الثقة فمن هو الثقة؟ ولماذا لم يذكر اسمه ؟ والثقة نقل عن رواية لم يذكرهم أيضاً؟!

٢- محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله القرشي ثم التيمي ذكره الذهبي قائلاً : ((محل الصدق لا يحتج به))^{١٨٣} أما ابن حجر فقال : ((صدوق يخطأ))^{١٨٤}.

٣- إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري ذكره ابن أبي حاتم دون ذكر مدحاً أو قدحاً فيه^{١٨٥}.

٤- إبراهيم بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري لم يترجم له من قبل كتب الطبقات وكتب الجرح والتعديل ويذكر فقط أن ابنه إسحاق يروى عنه^{١٨٦}.

٥- عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري ذكره ابن أبي حاتم دون ذكر شيء عن وثاقته من عدمها ، واكتفى بالقول بأنه روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم^{١٨٧} ، وكذلك الحال عند ابن عبد البر فإنه أيضاً لم يذكر شيئاً عن وثاقته من عدمها مكتفياً بالقول : ((إن له صحبة ورواية))^{١٨٨}.

مناقشة متن الرواية

طرح أحد الباحثين عدداً من الأسئلة حول هذه الرواية وأجاب عنها^{١٨٩} واتفق مع ما طرحه من الأسئلة التي كانت بمثابة التشكيك بالرواية، وهي:-

١- لماذا أمر النبي ((صلى الله عليه وآله وسلم)) بإحراق البيت على أولئك المجتمعين ؟ ! ألم يكن يكفي أن يأمره بأن يأتيه بهم ليعاقبهم على رؤوس الأشهاد ؟ ! وألا يتنافى ذلك مع ما أعلنه « صلى الله عليه وآله » أكثر من مرة بقوله : لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه ؟ ! وألا يعتبر إحراق البيت عليهم إتلافاً لمال يمكن أن يتحقق الغرض بدون إتلافه ؟ !

٢- لماذا لم يثبت الأمر من المتهمين أنفسهم ، ولم يفسح المجال لهم للدفاع عن أنفسهم^{١٩٠} ؟ !

٣- إذا كان رسول الله قد أمر بذلك كله ، أو همّ به ؛ فكيف نوفق بين أمره هذا وبين فتوى الفقهاء بالحرمة ، أو بالكراهة ؟ ! ! . بل لقد ورد : أنه ((صلى الله عليه وآله وسلم)) كان حين يرسل سرية ، يوصيهم بأن لا يقطعوا شجراً إلا أن يضطروا إليها. وعن ثوبان : إنه سمع رسول الله ((صلى الله عليه وآله وسلم)) يقول : ((من قتل صغيراً ، أو كبيراً ، أو أحرق نخلاً ، أو قطع شجرة مثمرة ، أو ذبح شاة لاها بها ، لم يرجع كفافاً))^{١٩١}. يضاف الى ذلك أن اليهود أنفسهم قد اعترضوا على النبي ((صلى الله عليه وآله وسلم)) بأنه ينهى عن الفساد ، فلم يقطع النخل ؟ !^{١٩٢}.

أما الإجابات التي طرحها الباحث على الأسئلة أعلاه فإننا لا نتفق معه ، لأنه ناقض نفسه بنفسه في بعض الأحيان ، ومن هذه الإجابات التي سندر عليها في مواضعها:-

١- البيت ليهودي قد نقض عهده ، فلم يبق له ولا لبيته حرمة^{١٩٣} . وللد على ذلك يمكن القول إنه لم يعهد عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في غزواته لليهود الذين نقضوا العهد أن أمر بإحراق بيوتهم أو حتى معابدهم بل انه كان يوصي بعدم الحرق ، وهو ما أشار إليه الباحث في أعلاه ، فلماذا يحرق بيت سويلم؟!

٢- إن إبقاء البيت ، والاكتفاء بالاستيلاء عليه سوف يبقى أطماع المنافقين تحوم حوله ، وسيكون ذريعة لإثارة الشعور ، ولو بصورة الوسوسة الخفية للناس ، بأنه قد أخذ ظلماً ، أو أن الأمر لم يكن يستوجب مصادرة البيت ، وفي ذلك تشكيك بصوابية فعل رسول الله « صلى الله عليه وآله » ، ويتضمن خدشاً في هيئته ، وفي عدله وقداسته^{١٩٤}. وهذا يتناقض مع ما حصل في كثير من غزوات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم التي حصل فيها على الغنائم المختلفة ، ولاسيما ما حصل في غزواته لليهود المدينة اللذين نقضوا عهدهم معه .

٣- إن النبي ((صلى الله عليه وآله وسلم)) هدم مسجد ضرار ، ولم يكتف بالإعلان عن إدانة النفاق وأهله ، أو نحو ذلك ، كما إن الله سبحانه قد خسف بقارون وبداره ، وأتى على قرية لوط فجعل عاليها سافلها^{١٩٥}. وللد على ذلك يمكن القول إنه كان بإمكان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يهدم بيت سويلم اليهودي بدلاً من إحراقه كما فعل مع مسجد ضرار الذي استشهد به الباحث.

٤- ولعل سبب اختيار النبي ((صلى الله عليه وآله وسلم)) أسلوب الإحراق هنا هو : إن ذلك كان أروع للعدو ، وأبعد للسمع ، وأثبت في الذاكرة ، وأوقع في النفوس^{١٩٦}. إن هذا التعليل يناقض النص القرآني ، إذ قال

تعالى: ((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ...))^{١٩٧}.

سابعاً: التهديد بحرق من لا يحضر للصلاة

*ابن حنبل ت ٢٤١هـ

((حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد ابن أبي ذئب عن الزبير بن ان رهطاً من قرش مر بهم زيد بن ثابت وهم مجتمعون فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى فقال هي العصر فقام إليه رجلان منهم فسألاه فقال هي الظهر ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه فقال هي الظهر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر بالهجير ولا يكون وراءه الا الصف والصفان من الناس في قائلتهم وفي تجارتهم فأنزل الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم))^{١٩٨}.

*دراسة سند الرواية

١- الرواية مرسله

٢-يزيد بن أبي ذئب : لم نعثر على ترجمته في المصادر المتوفرة بين أيدينا ، ولم يرد له ذكر سوى في هذه الرواية.

٣-الزبير بن اختلف في اسمه ، فذكر باسم الزبير بن عمرو بن أمية الضمري ، ومرة باسم الزبير بن عبد الله بن أمية الضمري ، وذكر ابن حجر أنهما اثنان وليس واحداً^{١٩٩} ، وعاد وذكر في كتابه تهذيب التهذيب عند ترجمته انه واحد بقوله: ((الزبير بن عمرو بن أمية الضمري ، ويقال ابن عبد الله بن عمرو بن أمية)) ، وذكر انه كان يروي المراسيل عن أسامة وزيد ولم يسمع منهما^{٢٠٠}.

*متن الرواية

١-السؤال هنا من هم الرهط الذي مر به زيد بن ثابت ؟ ألا يعرفهم ، ولماذا لا يذكر أسماءهم ، ومن الغلامان والرجلان اللذان سألاه ، ولماذا يسأل الغلامان زيدا ثم يسألا أسامة ألم يقتتعا بقول زيد ؟!

٢- كيف يهدد الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بالحرق وإنه نهى عن ذلك بأحاديث وردت عنه (صلى الله عليه واله وسلم)؟!؟

٣- كيف يهدد الرسول بالحرق قبل أن يعرف سبب عدم قدوم هؤلاء للصلاة ؟ ربما إنهم كانوا مرضى أو سبب ما منعهم من القدوم؟

٤- ربما أدوا الصلاة في بيوتهم ، وهذا لا يعني عدم التزامهم بواجبهم اتجاه الله تعالى ورسوله ، ولا سيما أن هناك أحاديث وردت عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أكد فيها على فضل الصلاة في البيت ، منها قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً))^{٢٠١} ، وايضاً قال : ((إذا قضى احدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً))^{٢٠٢} ، وايضاً قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت))^{٢٠٣} ، وغيرها الكثير التي تؤكد على فضل الصلاة في البيت.

٥- كما إنه ورد حديث عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عمن يسمع النداء وكان فارغاً صحيحاً فلم يجب فلا صلاة له ، ويلاحظ هنا أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يستعمل التهديد الآتي -الدنيوي- وإنما ذكر بأن صلاته لا تقبل ، كذلك وضح ربما هناك أسباب تمنع الشخص من أداء الصلاة ، ورغم ذلك فإنه لم يهدد بالحرق.

٦- أكد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في أحاديثه على وجوب نصيحة المسلم ومن ذلك قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((الدين النصيحة ...))^{٢٠٤} ، وهذا الحديث يناقض الرواية أعلاه كون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هددهم بالحرق ، فرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يؤكد على ضرورة النصيحة فكيف يقوم بالتهديد بالحرق حتى قبل أن يعرف السبب الذي يمنعهم من القدوم لأداء الصلاة.

٧- إن الله تعالى أكد أن مهمة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) البلاغ ، وأنه (صلى الله عليه وآله وسلم) ليس مسؤولاً عنهم ، قال تعالى : ((مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ))^{٢٠٥} .

*ثامناً:رواية حديث الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) من حرق حرقناه

—رواية البيهقي ت ٤٥٨ هـ

((روينا عن بشر بن حازم عن عمران بن يزيد بن البراء عن أبيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من عرض عرضنا له ومن حرق حرقناه ومن غرق غرقناه (وهو فيما أنبأ نيه) أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا محمد بن هارون بن منصور ثنا عثمان بن سعيد عن محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا بشر - فذكره))^{٢٠٦}.

—رواية الطوسي ت ٤٦٠ هـ

((روى البراء بن عازب ، عن النبي عليه السلام أنه قال : من حرق حرقناه ومن غرق غرقناه))^{٢٠٧} .

مناقشة سند الرواية

١- الرواية مرسلّة.

٢- بشر بن حازم اختلف في اسمه فقيل بأشّر بن حازم^{٢٠٨} في حين ذكره ابن ماكولا بأنه بأشّر بن خازم^{٢٠٩} ، ويبدو أن هناك تصحيحاً في اسم أبيه ، إذ وضعت نقطة فوق الحاء فاصبحت خاء ، وقيل أبو خازم ، وقيل ناشر، ويقال ابن ناشب^{٢١٠}، وذكر ابن أبي حاتم والزيلعي بأنه ((شيخ مجهول))^{٢١١}.

٣- عمران بن يزيد بن البراء لم يرد له ذكر في كتب التراجم أو كتب الجرح والتعديل إلا عند النووي الذي وصفه بالجهالة^{٢١٢} ، علماً أنه لم يُذكر إلا في هذه الرواية.

٤- محمد بن هارون بن منصور لم يترجم له غير ابن عساكر ، وقال عنه : ((محمد بن هارون بن منصور يعرف بابن بركة الهاشمي من ولد أبي جعفر المنصور ، كان يضع الحديث))^{٢١٣}.

٥- على الرغم من ذكر البيهقي لهذه الرواية إلا أنه ضعفها بقوله : ((وفي هذا الإسناد بعض من يُجهل))^{٢١٤} ، كما ضعف ابن حجر سند الرواية بقوله : ((وفي إسناده من لا يعرف))^{٢١٥}.

وعند مناقشة متن الرواية فتسجل عليه بعض الملاحظات منها :

أ-أشارت بعض المصادر إلى أن عبارة (من حرق حرقناه) وردت في خطبة زياد ابن أبيه ولم تكن حديثاً للرسول (صلى الله عليه واله وسلم) ، إذ ذكر أبو حنيفة ذلك قائلاً : ((هذا لا يثبت مرفوعاً ، وإنما هذا كلام زياد في خطبته...))^{٢١٦} ، أما الذهبي فقال ايضاً: ((إن هذا لا يصح ، بل قاله زياد في خطبته))^{٢١٧}. ويذكر أن هذه الخطبة ألقاها زياد بن أبيه في البصرة (سنة ٤٥هـ) وهي الخطبة البتراء^{٢١٨} ، إذ قال ما نصه: ((...قد أحدثنا لكل ذنب عقوبة فمن غرق قوماً غرقته ، ومن حرق على قوم حرقناه...))^{٢١٩}.

ب-إن ما ذكر بشأن هذه العبارة يتناقض مع ما ورد عن الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) من أحاديث أخرى ومنها قوله (صلى الله عليه واله وسلم): ((لا تعذبوا بعذاب الله))^{٢٢٠}.

ج-فضلاً عن هذا كله لم يرد ما يثبت أن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قد قام بالحرق وهذا دليل آخر على عدم صحة هذا الحديث.

الخاتمة

تم التوصل من خلال البحث إلى جملة من النتائج يمكن إجمالها بالآتي:

١- اتضح من خلال البحث أن عقوبة الحرق لا تشتمل فقط على إضرار النار في الشخص أو المكان وإنما يتعدى ذلك إلى تعرض الجسم إلى شيء آخر محمى بها ومدى تأثيره فيها وتغير حالته ودليل ذلك قوله تعالى : ((يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنَزْتُمْ لَأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنُزُونَ))^{٢٢١}.

٢- عرفت عقوبة الحرق عند الأقوام القديمة غير العربية ، إذ أستخدمت من قبل الطواغيت كعقوبة تعسفية في بعض الأحيان أو إنها تُستخدم كعقوبة رادعة للحد من الجرائم في أحيان أخرى ، ولا سيما في بعض الشرائع والقوانين القديمة العراقية أو الرومانية.

٣- عرفت عقوبة الحرق كذلك عند العرب قبل الإسلام سواء في جنوب الجزيرة العربية أم في شمالها ، وبخاصة في الصراع الديني أو الصراع السياسي ، واتسمت بالأسلوب التعسفي الإجرامي .

٤- إن عقوبة الحرق هي عقوبة إلهية ، وإن الله تعالى هو أول من عاقب بها أو هدد باستعمالها مع الذين يعصون أوامرهم تعالى ويبين أن مصيرهم نار جهنم.

٥- إن كل الروايات الواردة التي أشارت إلى أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أمر بالإحراق كانت ضعيفة السند والمتن ومن ثم لا يمكن أن يُعول عليها كثيرا ، ولا سيما أنها أعطت صورة مشوهة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهي صورة المتعطش للقتل والدماء والاستبشار بقتل الناس ، وهو خلاف لما عُرف عنه وبما وصفه به الله تعالى ((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)) ، وهي خلاف أيضاً لما ورد في وصاياه (صلى الله عليه وآله وسلم) للصحابه : وإذا لقيتم عدواً للمسلمين فادعوهم إلى إحدى ثلاث ، فإن هم أجابوكم إليها فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ، ... وادعوهم إلى الإسلام فإن دخلوا فيه فاقبلوه منهم وكفوا عنهم ...))^{٢٢٢}. وقال صلى الله عليه وآله وسلم أيضاً يوصي الإمام علي عليه السلام حينما بعثه إلى اليمن : ((يا علي لا تقاتلن حتى تدعو إلى الإسلام ، وأيم الله لئن يهد الله (عز وجل) على يدك رجلاً خيراً لك مما طلعت عليه الشمس وغربت ولك ولاؤه))^{٢٢٣}.

٦- ومن جانب آخر بيّنت الروايات أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) متردد في اتخاذ القرارات ، وإنه يصيب ويخطأ في اتخاذها ، وهذا غير ممكن ، إذ إنه يتعارض مع ما وصفه به الله تعالى : ((وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى))^{٢٢٤}.

٧- أكد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في روايات عدة على النهي عن استخدام هذه العقوبة.

هوامش البحث

^١ ابن منظور، لسان العرب، ٤٢/١٠.

^٢ التوبة، ٣٥-٣٤.

^٣ النمرود : هو ملك بابل واسمه النمرود بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح وقيل نمرود بن فالج بن عابر بن صالح بن ارفخشذ بن سام بن نوح ، كان احد ملوك الدنيا استمر في ملكه اربعمئة سنة وكان قد طغى وبغى وتجبر وعتا وأثر الحياة الدنيا وادعى لنفسه الربوبية. ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ١٧١/١.

^٤ ابن الجوزي، المنتظم، ٢٦١/١.

^٥ الانبياء، ٦٨.

^٦ ابن حزم، المحلى، ٣٨٤/١١.

^٧ هود، ٨٤، ٩٤.

^٨ الزبيدي، تاج العروس، ١٣٠/٤.

^٩ لَزِمَ مَكَانَهُ فَلَمْ يَبْرَحْ ، أَوْ وَقَعَ عَلَى صَدْرِهِ ، أَجْسَاداً مُلْقَاءَ فِي الْأَرْضِ . أَي : أَصَابَهُمُ الْبَلَاءُ فَبَرَكُوا فِيهَا . وَالْجَائِمُ : الْبَارِكُ عَلَى رَجُلَيْهِ كَمَا يَجْنُمُ الطَّيْرُ ، الزبيدي، ٩٢/١٦.

^{١٠} مقاتل بن سليمان، التفسير، ١٢٤/٢؛ السمرقندي، التفسير، ١٦٠/٢؛ الطبري، جامع البيان، ٨٨/١٢؛ الطوسي، التبيان، ٣٦٩/٧.

^{١١} يشوع اصحاب: ٧: ١٥.

^{١٢} سفر اللاويين: ٩: ٢١.

^{١٣} سفر التكوين: ٣٨: ٢٤.

^{١٤} الشيرازي، الامثل ، ٨٧/٢٠.

^{١٥} انطيوخس الرابع أو " أبيفانيس " ملك سوريا من ١٧٥ - ١٦٣ ق . م . وقد أراد أن يمحى الديانة اليهودية فثار المكابيون ضده . ينظر: عبد الملك وآخرون ، قاموس الكتاب المقدس ، ص ١٢٦.

^{١٦} ابن خلدون، تاريخ، ١٣٤/٢.

^{١٧} ويلز، معالم تاريخ الانسانية، ص ٣٧٠.

^{١٨} ينظر: حسين ، مملكة ليديا ، ص ٣٠٧.

^{١٩} وهي إحدى الممالك الساحلية اليونانية ، تقع غرب بلاد الأناضول ، غرب بحر ايجه ، ويشمل جزء منها حالياً محافظة أزمير التركية ، سقطت بيد الفرس الاخمينيين في عهد كورش الثاني (٥٥٨-٥٣٠ ق.م). ينظر: حسين ، مملكة ليديا ، ص ٣٠٧.

^{٢٠} هيرودوت، تاريخ، ص ٧٠.

^{٢١} هيرودوت، تاريخ، ص ٢٢٤.

^{٢٢} عبد الملك وآخرون ، قاموس الكتاب المقدس، ص ٨٩٩.

^{٢٣} ديورانت، قصة الحضارة، ص ٣٠٧.

^{٢٤} ديورانت، قصة الحضارة ، ص ٢٢٣.

^{٢٥} هيرودوت، تاريخ، ص ١٧٩.

^{٢٦} فخار، عقوبة الاعدام، ص ١٩ .

- ^{٢٧} فودة، حقوق الانسان، ص ٨٦.
- ^{٢٨} ديورانت، قصة الحضارة، ص ٢٢٣.
- ^{٢٩} ديورانت، قصة الحضارة، ص ٢٢٣.
- ^{٣٠} حنا، ٣٠ طريقة للموت، ص ٢٦.
- ^{٣١} حنا، ٣٠ طريقة للموت، ص ٢٧.
- ^{٣٢} حنا، ٣٠ طريقة للموت، ص ٢٦.
- ^{٣٣} ويلز ، معالم تاريخ الانسانية، ٧١٤/٣.
- ^{٣٤} أنظر: الفصل، تاريخ القانون، ص ٩٤؛ السليفاني، عقوبة الإعدام في الفقه الاسلامي، ص ٢٤.
- ^{٣٥} هيرودوت، تاريخ، ص ١٨١.
- ^{٣٦} رشيد، الشرائع العراقية القديمة، ص ٩٣.
- ^{٣٧} كاهنات المعابد المكرسات حياتهن للمعبد والآله. يُنظر: الذَّهَب، الكاهنات في العصر البابلي القديم، ص ٢٦-٣٣.
- ^{٣٨} سليمان، نماذج من الكتابات المسمارية-الجزء الأول النصوص القانونية، ص ١٣٣-١٣٤.
- ^{٣٩} للمزيد من الإطلاع حول كاهنات المعابد ومنها الإينتوم، في مُعتقدات العراق القديم، يُنظر: الذَّهَب، الكاهنات في العصر البابلي القديم، ص ٢٦-٣٣.
- ^{٤٠} رشيد، الشرائع العراقية القديمة، ص ١١٧.
- ^{٤١} جواد علي، المفصل، ١٥٨/٦.
- ^{٤٢} ذو نواس بن أسعد ، وكان اسمه زرعة آخر ملوك حمير في اليمن وكان ملك ثمانيا وستين سنة . ، كان يدين باليهودية ، فزحف النجاشي (ملك الحبشة) وكان على النصرانية ، بجيش كبير ، فقاتله ذو نواس وانهزم ، وخاف الأسر فأطلق جواده نحو البحر ، فألقى نفسه راکبا فمات غريقا . اليعقوبي، تاريخ، ٢٠٠/١؛ الزركلي، الاعلام، ٨/٣.
- ^{٤٣} المسعودي، مروج الذهب، ٨٠/١-٨١.
- ^{٤٤} البروج، ٨-٧-٦-٥-٤.
- ^{٤٥} ابن قتيبة المعارف، ص ٦٤٢.
- ^{٤٦} انساب الاشراف، ٣٦٦/١١.
- ^{٤٧} الجوهري، الصحاح، ١٤٥٧/٤؛ الميداني، مجمع الامثال، ١٢/١؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٠/٤٢.
- ^{٤٨} هلال بن ربيعة بن زيد مناة بن عامر. ينظر: ابن قتيبة، المعارف، ص ٩٥.
- ^{٤٩} ابن قتيبة، المعارف، ص ٩٥.
- ^{٥٠} ابن قتيبة، المعارف، ص ٦٤٧.
- ^{٥١} ابن منظور، لسان العرب، ١٠/٤٢.
- ^{٥٢} مجمع الامثال، ١٢/١.
- ^{٥٣} لسان العرب، ١٠/٤٢.
- ^{٥٤} الملاح، الوسيط في تاريخ العرب قبل الاسلام، ص ١٩١.
- ^{٥٥} المعارف، ص ٦٤٦.
- ^{٥٦} جواد علي، المفصل، ١٨٩/٣.
- ^{٥٧} السهيلي، الروض الانف، ٣٣/١.

- ^{٥٨} الجوهري، الصحاح، ٤/١٤٥٧؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٠/٤٢.
- ^{٥٩} سويد بن ربيعة بن زيد بن عبد الله بن دارم التميمي .ينظر : ابن حزم ، جمهرة انساب العرب، ص ٢٣٢.
- ^{٦٠} ابن حبيب، المنمق، ص ٢٤٠-٢٤٢.
- ^{٦١} الميداني، مجمع الامثال، ١/١٢.
- ^{٦٢} البلاذري، انساب الاشراف، ٣/٣٩٤.
- ^{٦٣} التوبة، اية، ٦٣.
- ^{٦٤} مقاتل بن سليمان ، التفسير، ٢/٥٥.
- ^{٦٥} التوبة، اية، ٣٤-٣٥.
- ^{٦٦} الطبري، جامع البيان، ١٠/١٥١.
- ^{٦٧} التوبة، اية، ٦٨.
- ^{٦٨} الطوسي، التبيان، ٥/٢٥٤.
- ^{٦٩} التوبة، اية، ٨١.
- ^{٧٠} الطوسي، التبيان، ٥/٢٦٩.
- ^{٧١} الحج، اية، ١٩-٢٢.
- ^{٧٢} مقاتل بن سليمان، التفسير، ٢/٣٨٠.
- ^{٧٣} الطور، اية، ١١-١٦.
- ^{٧٤} النساء، اية، ١٤.
- ^{٧٥} السمرقندي، التفسير، ٣/٤٨٤.
- ^{٧٦} البلد، اية، ٢٠١٩-.
- ^{٧٧} الطبري، جامع البيان، ٣٠/٢٦٠.
- ^{٧٨} البينة، اية، ٦.
- ^{٧٩} الطبري، جلع البيان، ٣٠/٣٣٥.
- ^{٨٠} القارعة، اية، ٢، ١٠، ١١.
- ^{٨١} السمعاني، التفسير، ٦/٢٧٤.
- ^{٨٢} المسد، اية، ١-٥.
- ^{٨٣} السمرقندي، التفسير، ٣/٦٠٦-٦٠٧.
- ^{٨٤} جامع البيان، ٦/٢٨١-٢٨٢.
- ^{٨٥} احمد بن حنبل، المسند، ٣/١٨٦؛ البخاري، صحيح البخاري، ٨/١٩؛ النسائي، السنن، ١/١٥٨.
- ^{٨٦} احمد بن حنبل، المسند، ٣/١٧٠؛ البخاري، صحيح البخاري، ١/٦٤؛ مسلم، صحيح مسلم، ٥/١٠٢؛ النسائي، السنن، ١/١٦٠.
- ^{٨٧} البخاري، صحيح البخاري، ٧/٢٠؛ البيهقي، السنن الكبرى، ٨/٢٨.
- ^{٨٨} الواقدي، المغازي، ١/٥٧٠؛ النسائي، السنن، الكبرى، ٢/٢٩٤-٢٩٥؛ ابن الجوزي، المنتظم، ٣/٢٦٤.
- ^{٨٩} الواقدي، المغازي، ١/٥٧٠؛ ابن سعد، الطبقات، ٢/٩٣؛ ابن الجوزي، المنتظم، ٣/٢٦٤.
- ^{٩٠} الطبراني، مسند الشاميين، ٤/٢١.
- ^{٩١} الشوكاني، نيل الأوطار، ٧/٣٣٥.

- ^{٩٢} الواقدي، المغازي، ٥٧٠/١، ابن سعد، الطبقات، ٩٣/٢.
- ^{٩٣} الفيض الكاشاني، التفسير الصافي، ٣١/٢؛ الحويزي، تفسير نور الثقلين، ٦٢١/١.
- ^{٩٤} أحمد بن حنبل، المسند، ١٩٨/٣؛ مسلم، صحيح مسلم، ١٠١/٥؛ البخاري، صحيح البخاري، ١٨/٨. النسائي، السنن، ١٣٠/١؛ الطبري، جامع البيان، ٢٨٢/٦.
- ^{٩٥} الواقدي، المغازي، ٥٧٠/١، النسائي، السنن، الكبرى، ٢٩٤-٢٩٥.
- ^{٩٦} مقاتل بن سليمان، التفسير، ٢٩٧/١؛ الفيض الكاشاني، التفسير الصافي، ٣١/٢.
- ^{٩٧} الطبري، جامع البيان، ٢٨٢/٦.
- ^{٩٨} ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٢٢/٦.
- ^{٩٩} الواقدي، المغازي، ٥٧٠/١، ابن سعد، الطبقات، ٩٣/٢.
- ^{١٠٠} المغازي، ٥٧٠/١.
- ^{١٠١} النحاس، معاني القرآن، ٥١/٤؛ الجصاص، أحكام القرآن، ٢٥٢/٣؛ العياشي، التفسير، ٢٧٤/٢؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٦٥/١٠؛ ابن كثير، التفسير، ٦١٤/٢؛ أبي حيان، البحر المحيط، ٤٨٥/٥؛ الثعالبي، الجواهر الحسان، ٤٤٨/٣.
- ^{١٠٢} سورة النحل، آية ١٢٦.
- ^{١٠٣} الطبراني، المعجم الكبير، ١٠٠/١.
- ^{١٠٤} المغازي، ٥٧٠/١.
- ^{١٠٥} المحلى، ٣٦٩/٩.
- ^{١٠٦} الطبسي، النفي والتغريب، ص ٣٨٣.
- ^{١٠٧} الطبسي، النفي والتغريب، ص ٣٨٣.
- ^{١٠٨} الطبري، جامع البيان، ٢٨٦/٦؛ ابن العربي، أحكام القرآن، ٩٢/٢؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٥٠/٦؛ الثعلبي، الكشف والبيان، ٥٦/٤.
- ^{١٠٩} فتح الباري، ٢٩٣/١.
- ^{١١٠} المغازي، ٨٥٧/٢.
- ^{١١١} المغازي، ٨٥٨/٢.
- ^{١١٢} المصنف، ٢١٤/٥.
- ^{١١٣} السيرة، ٤٨٠-٤٨٢/٢.
- ^{١١٤} النجم، آية ٣-٤.
- ^{١١٥} تنقيح مباني الأحكام، ص ٣٢٨.
- ^{١١٦} المائدة، ٣٣.
- ^{١١٧} المغازي، ٨٥٨/٢.
- ^{١١٨} الطبقات، ٤٩٨/٥.
- ^{١١٩} ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥٢/١.
- ^{١٢٠} الثقافات، ٤٠٣-٤٠٤/٦.
- ^{١٢١} تاريخ أسماء الثقافات، ص ٩.
- ^{١٢٢} ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥٢/١.

- ^{١٢٣} تذكرة الحفاظ ، ١ / ٢٦٢ - ٢٦٥ .
- ^{١٢٤} تذكرة الحفاظ ، ١ / ٢٦٢ - ٢٦٥ .
- ^{١٢٥} التبيين لاسماء المدلسين، ص ٢٨.
- ^{١٢٦} معرفة الثقات ، ٢ / ١٠٤ .
- ^{١٢٧} ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل ، ٥ / ٣٥٦ .
- ^{١٢٨} الثقات ، ٧ / ٩٣ .
- ^{١٢٩} الكامل ، ٥ / ٢٨٩ .
- ^{١٣٠} تذكرة الحفاظ ، ١ / ١٧٠ .
- ^{١٣١} ابن حجر ، طبقات المدلسين ، ص ٤١ .
- ^{١٣٢} تقريب التهذيب : ١ / ٦١٧ ؛ طبقات المدلسين : ص ٤١ .
- ^{١٣٣} المغني في الضعفاء، ٢ / ٥٦٧؛ ميزان الاعتدال، ٤ / ٤٨٨؛ الإصابة، ٦ / ٤١٢؛ تهذيب التهذيب، ١٢ / ٩.
- ^{١٣٤} الذهبي ، سير إعلام النبلاء، ٢ / ٤١٧ .
- ^{١٣٥} ابن شهر آشوب ، المناقب، ١ / ٢٨٩ ؛ ابن أبي الحديد ، الشرح ، ١ / ٣٦٠ ؛ الشيرازي : كتاب الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين، ص ٢٩٦ ؛ شرف الدين ، أبو هريرة ، ص ١٨٦ .
- ^{١٣٦} ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ٦٧ / ٣٤٣ ؛ الذهبي ، سير إعلام النبلاء ، ٢ / ٣٤٣ .
- ^{١٣٧} الذهبي، سير إعلام النبلاء ، ٢ / ٤٣٧ - ٤٣٨ ؛ شرف الدين، أبو هريرة ، ص ١٨٦ .
- ^{١٣٨} الذهبي : تاريخ الإسلام ، ٤ / ٣٥٥ ؛ ابن حجر ، الإصابة ، ٧ / ٣٦٠ .
- ^{١٣٩} الذهبي ، سير إعلام النبلاء ، ٢ / ٤٣٩ - ٤٤٢ ؛ شرف الدين ، أبو هريرة ، ص ٤٩ .
- ^{١٤٠} أبو رية، شيخ المضيرة أبو هريرة ، ص ٩١ - ٩٢ .
- ^{١٤١} ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ٦٧ / ٣٤٣ ؛ نجاح الطائي ، يهود بثوب الإسلام ، ص ١٠٨ .
- ^{١٤٢} ابن عبد البر، الاسيعاب، ٤ / ١٩٢٣ .
- ^{١٤٣} المقريزي، امتاع الاسماع، ٥ / ٣٤٣ .
- ^{١٤٤} السنن، ٩ / ٧٢ .
- ^{١٤٥} ١٥٦-١٥٧ / ٣ .
- ^{١٤٦} تاريخ، ٢ / ١٦٥-١٦٦ .
- ^{١٤٧} أبني : مضمومة الأول ، ساكنة الثاني ، بعده نون ، على وزن فعلى : موضع بناحية البلقاء من الشام. البكري، معجم ما استعجم، ١ / ١٠١ .
- ^{١٤٨} المصنف، ٧ / ٦٥٩؛ ابن حنبل ، المسند، ٣ / ٤٩٤؛ ابن ماجه، السنن، ٢ / ٩٤٨؛ بن سلمة، شرح معاني الآثار، ٣ / ٢٠٨؛ ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ٢ / ٤٧ .
- ^{١٤٩} التاريخ الكبير، ٤ / ٢٧٣ .
- ^{١٥٠} الضعفاء الصغير، ص ٦١ .
- ^{١٥١} ابن معين، تاريخ، ١ ، ٥٢ .
- ^{١٥٢} ص ١٩٥ .
- ^{١٥٣} ١٩٨ / ٢ .

- ١٥٤ الجرح والتعديل، ٣٩٥/٤.
- ١٥٥ طبقات المدلسين، ص ٥٤.
- ١٥٦ ابن شهر آشوب ، المناقب ، ٣ / ٢٩٨ .
- ١٥٧ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ٣٤٤/٥ .
- ١٥٨ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ٥ / ٣٤٤ .
- ١٥٩ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ٥/٣٣٨ .
- ١٦٠ ميزان الاعتدال ، ٤٠/٤ .
- ١٦١ التبيين لأسماء المدلسين ، ص ٥٠ ؛ طبقات المدلسين ، ص ٤٥ .
- ١٦٢ البلدان، ص ٣٩.
- ١٦٣ التمهيد، ٢/٢١٩.
- ١٦٤ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٢/١٩٠.
- ١٦٥ الكليني، الكافي، ٥/٢٩.
- ١٦٦ المقرئزي، إمتاع الأسماع، ٢/٩٦.
- ١٦٧ ابن أبي شيبه، المصنف، ٧/٦٥٤.
- ١٦٨ تاريخ مدينة دمشق، ٢/٤٩.
- ١٦٩ النوري، مستدرك الوسائل، ٨/١١٠؛ العظيم آبادي، عون المعبود، ٧/١٩٧.
- ١٧٠ الصنعاني، المصنف، ٥/٢١٤-٢١٥.
- ١٧١ المسند، ٣/٤٩٤.
- ١٧٢ البخاري، التاريخ الكبير، ١/٥٩؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/٢٣٩؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٥/٢١٥.
- ١٧٣ ابن حنبل، المسند، ٣/٤٩٤.
- ١٧٤ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٢/٦٢.
- ١٧٥ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٤/٣٥٦.
- ١٧٦ السنن، ٩/٧٢.
- ١٧٧ الصنعاني، المصنف، ٥/٢١٤-٢١٥.
- ١٧٨ سورة الأنبياء، ١٠٧.
- ١٧٩ ابن سيد الناس، عيون الأثر، ٢/٤٢١.
- ١٨٠ بئر ماء في المدينة. ينظر: ابن شيه، تاريخ المدينة ، ١/٦٩.
- ١٨١ الضحاك بن خليفة الأنصاري الأشهلي ، هو ابن خليفة بن ثعلبة بن عديّ ابن كعب بن عبد الأشهل . شهد أحدا ، وتوفى في آخر خلافة عمر بن الخطاب. ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب، ٢/٧٤١.
- ١٨٢ السيرة ، ٤/٩٤٤.
- ١٨٣ الكاشف، ٢/١٨٣.
- ١٨٤ تهذيب التهذيب، ٢/٩٠.
- ١٨٥ الجرح والتعديل ، ٢/٢٠٧.
- ١٨٦ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/٢٠٧.

- ١٨٧ الجرح والتعديل، ٢٩/٥.
- ١٨٨ الاستيعاب، ٨٨٦/٣.
- ١٨٩ العاملي ، الصحيح من السيرة، ٢٠٢/٢٩.
- ١٩٠ العاملي، الصحيح من السيرة، ٢٠٢/٢٩.
- ١٩١ احمد بن حنبل ، المسند، ٢٧٦/٥.
- ١٩٢ العاملي، الصحيح من السيرة، ١٥٠/٩.
- ١٩٣ العاملي، الصحيح من السيرة، ٢٠٢/٢٩.
- ١٩٤ العاملي، الصحيح من السيرة، ٢٠٢/٢٩.
- ١٩٥ العاملي، الصحيح من السيرة، ٢٠٢/٢٩.
- ١٩٦ العاملي، الصحيح من السيرة، ٢٠٢/٢٩.
- ١٩٧ الانفال، ٦٠.
- ١٩٨ المسند، ٢٠٦/٥.
- ١٩٩ تقريب التهذيب، ٣٠٨/١.
- ٢٠٠ ٢٦٦-٢٦٧/٣.
- ٢٠١ المنذري، الترغيب والترهيب ، ٢٧٨/١.
- ٢٠٢ المنذري، الترغيب والترهيب ، ٢٧٨/١.
- ٢٠٣ المنذري، الترغيب والترهيب ، ٢٧٩/١.
- ٢٠٤ احمد بن حنبل، المسند، ٣٥١/١؛ الدارمي ، السنن ، ٣١١/٢.
- ٢٠٥ المائدة ، اية ، ٩٩.
- ٢٠٦ السنن الكبرى، ٤٣/٨.
- ٢٠٧ الخلاف، ١٩٠/٥.
- ٢٠٨ ابن ابي حاتم، الجرح والتعديل، ٤٤٠/٢.
- ٢٠٩ ابن ماکولا ، اكمال الكمال ، ١٥٧/١.
- ٢١٠ ابن ماکولا ، اكمال الكمال ، ١٥٧/١.
- ٢١١ الجرح والتعديل، ٤٤٠/٢؛ نصب الراية، ١٩٤/٤.
- ٢١٢ المجموع، ٤٦٠/١٨.
- ٢١٣ تاريخ مدينة دمشق، ٢٨/١٤.
- ٢١٤ معرفة السنن والآثار، ٤٠٩/٦.
- ٢١٥ الدراية، ٢٦٦/٢.
- ٢١٦ السرخسي، المبسوط، ١٥٣/٢٦.
- ٢١٧ تنقيح التحقيق، ٢٣٥/٢.
- ٢١٨ سميت بالبتراء لانه لم يحمد الله فيها ولم يصل على النبي وآله.
- ٢١٩ الطبري، تاريخ، ١٦٦/٤؛ ابن الاثير ، الكامل ، ٤٤٩/٣.
- ٢٢٠ احمد بن حنبل، المسند ، ٢١٧/١؛ البخاري، الصحيح ، ٢١/٤؛ الطوسي، المبسوط، ٢٨١/٧.

^{٢٢١} التوبة، ٣٥.

^{٢٢٢} الكليني، الكافي، ٢٩/٥.

^{٢٢٣} المقرئزي، إمتاع الأسماح، ٩٦/٢.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: كتب الديانات

١-القران الكريم

٢-التوراة

ثانياً:المصادر الاولية

* ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢ م)
١- الكامل في التاريخ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٩٦ م .

* البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ / ٨٦٩ م)

٢- التاريخ الكبير، المكتبة الإسلامية، ديار بكر، د.ت.

٣- صحيح البخاري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨١

٤-الضعفاء الصغير،تح:محمد إبراهيم زايد، ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٩٨٦ م.

* البكري ، أبو عبيد عبدالله بن عبدالعزيز (ت ٤٨٧ هـ / ١٠٩٤ م)

٥- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق:مصطفى السقا، ط٣، عالم الكتب،بيروت، ١٩٨٣ م.

*البلاذري ، يحيى بن جابر (ت ٢٧٩ هـ / ٩٠١ م)

٦- أنساب الأشراف،تحقيق:الدكتور محمد حميد الله ، دار المعارف ، مصر، ١٩٥٩ م.

* البيهقي ، احمد بن الحسن بن علي (ت ٤٥٨ هـ / ١٠٦٥ م)

٧- السنن الكبرى ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.

٨-دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة،وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه : عبد المعطي قلنجي، ط١، دار الكتب

العلمية،بيروت ، ١٩٨٥ م.

٩- معرفة السنن والآثار ، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

* الثعالبي ، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (ت ٨٧٥ هـ / ١٤٧٠ م)

١٠- تفسير الثعالبي المسمى الجواهر الحسان في تفسير القرآن،تحقيق الدكتور عبد الفتاح أبو سنة وآخرون ، ط١، دار إحياء

التراث العربي ، بيروت ، ١٤١٨ هـ.

*الثعلبي،أحمد بن محمد بن إبراهيم(ت ٤٢٧ هـ - ١٠٣٦ م).

١١-الكشف والبيان عن تفسير القرآن (تفسير الثعلبي)،تحقيق:أبو محمد بن عاشور، ط١، دار إحياء التراث

العربي،بيروت، ٢٠٠٢ م.

* الجصاص ، أبو بكر احمد بن علي (ت ٣٧٠ هـ / ٩٨٠ م)

١٢- أحكام القرآن،ضبط نصه وخرج آياته عبد السلام محمد علي شاهين،دار الكتب العلمية ،بيروت ، ١٩٩٤ م.

* ابن الجوزي ، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧ هـ / ١٢٠٠ م)

١٣- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ،تحقيق:محمد ومصطفى عبد القادر عطار، ط١، دار الكتب العلمية ،بيروت، ١٩٩٢.

*الجوهري، إسماعيل بن حماد ت (٣٩٣ هـ)

١٤- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تج : أحمد عبد الغفور العطار، ط٤،: دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧ م.

*ابن أبي حاتم: أبو محمد عبد الرحمن (ت ٣٢٧ هـ / ٩٣٨ م)

١٥- الجرح والتعديل ، ط١ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٥٢ م.

* ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ / ٩٦٥ م)

١٦- الثقات ، طبع تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان ، ط١، حيدر آباد الدكن ، الهند ، ١٩٧٣ م.

* ابن حبيب ، أبو جعفر محمد (ت ٢٤٥ هـ / ٨٥٩ م)

١٧- المنق في أخبار قریش ، عني بتصحيحه والتعليق عليه خورشيد احمد فاروق ، ط١ ، دار الكتب ، بيروت ، ١٩٨٥ م.

* ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل احمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م)

١٨- الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود ، علي محمد عوض ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١٥ هـ.

١٩- تقريب التهذيب ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥ م.

٢٠- تهذيب التهذيب ، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٤ م.

٢١- الدراية في تخريج احاديث الهداية، صححه وعلق عليه عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت.

٢٢- طبقات المدلسين، تحقيق: عاصم بن عبد الله، ط١، الناشر: مكتبة المنار، الاردن.

٢٣- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ط٢، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

*ابن ابي الحديد ، أبو حامد عبد الحميد بن هبة الله (ت ٦٥٦ هـ / ١٢٨٥ م)

٢٤- شرح نهج البلاغة ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٨٧ م.

* ابن حزم الأندلسي ، أبو محمد علي بن احمد (ت ٤٥٦ هـ / ١٠٦٣ م)

٢٥- جمهرة انساب العرب، تحقيق لجنة من العلماء ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٩٨٣ م.

٢٦- المحلى ، تحقيق: احمد محمد شاكر ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.

* ابن حنبل ، أبو عبد الله احمد الشيباني (ت ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م)

٢٧- مسند الإمام احمد بن حنبل ، دار صادر ، بيروت ، د.ت.

*الحويزي ، عبد علي بن جمعه (ت ١١١٢ هـ / ١٧٠٠ م)

٢٨- تفسير نور الثقلين ، تحقيق : تصحيح وتعليق : السيد هاشم الرسولي المحلاتي، ط٤، مؤسسة إسماعيليان، قم، ١٤١٢ هـ.

*أبو حيان (ت ٧٤٥ هـ - ١٣٤٤ م)

٢٩- البحر المحيط، تحقيق: عادل احمد- علي محمد- زكريا عبد المجيد- احمد النجولي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١ م.

* ابن خلدون ، عبد الرحمن (ت ٨٠٨ هـ)

٣٠- تاريخ ابن خلدون المسمى العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، ط٤ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت.

*الدارمي ، ابو محمد عبد الله بن الرحمن بن الفضل بن بهرام ت (٢٥٥ هـ).

٣١- سنن الدارمي، مطبعة الاعتدال ، دمشق، ١٣٤٩.

* الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ)

٣٢- تذكرة الحفاظ، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، د.ت.

- ٣٣- تنقيح التحقيق في احاديث التعليق ، تحقيق : مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب، دار الوطن،الرياض،٢٠٠٠م.
- ٣٤- سير أعلام النبلاء،تحقيق شعيب الارنؤوط ومأمون الصاغرجي ، ط٩ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٩٩٣م.
- ٣٥- الكاشف في معرفة من له رواية في كتب الستة ، ط١ ، دار القبلة الإسلامية ، السعودية ، ١٩٩٢م.
- ٣٦-المغني في الضعفاء، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧ م.
- ٣٧- ميزان الاعتدال في نقد الرجال،تح:علي محمد الجاوي،ط١، دار المعرفة، بيروت،١٩٦٣م.
- *الزبيدي، محب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥هـ).
- ٣٨-تاج العروس من جواهر القاموس،تحقيق : علي شيري ،دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٤م.
- * الزيلعي ، جمال الدين (ت ٧٦٢هـ)
- ٣٩- نصب الراية لأحاديث الهداية ، تحقيق :أيمن صالح شعبان، دار الحديث ، القاهرة، ١٩٩٥م.
- *سبط ابن العجمي، برهان الدين الحلبي (ت ٨٤١هـ)
- ٤٠-التبيين لأسماء المدلسين،تحقيق:يحيى شفيق،ط١،دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٨٦م.
- * السرخسي ، شمس الدين محمد بن احمد بن أبي سهر (ت ٤٨٣ هـ)
- ٤١- المبسوط ، تحقيق: لجنة من المحققين ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٨٦م.
- * ابن سعد ، محمد بن منيع البصري (ت ٢٣٠هـ)
- ٤٢- الطبقات الكبرى ، تحقيق: زياد محمد منصور ،ط٢،دار صادر ،بيروت ، د.ت.
- *السمرقندي، أبو الليث (ت ٣٨٣هـ).٤٣- التفسير،تح: د.محمود مطرجي ، دار الفكر، بيروت .
- *السمعاني،ابو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت ٥٦٢ هـ)
- ٤٤-الأنساب،تحقيق،عبد الله عمر البارودي،ط١، دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت ،لبنان، ١٩٨٨ م.
- *ابن سلمة،ابي جعفر ، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك (ت ٣٢١ هـ).
- ٤٥- شرح معاني الآثار،تح: محمد زهري النجار،ط٣، دار الكتب العلمية،١٩٩٦ م.
- *السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله(٥٨١هـ)
- ٤٦-الروض الآنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام،تحقيق:طه عبد الرؤوف سعد، دار الفكر،بيروت،١٩٨٩م.
- *ابن سيد الناس،محمد بن عبد الله بن يحيى (ت ٧٣٤ هـ).
- ٤٧-عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير،مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت ، ١٩٨٦م.
- * ابن شبه النمري ، أبو زيد عمر (ت ٢٦٢هـ).
- ٤٨- تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق: فهم محمد شلتوت ، دار الفكر ، قم ، ١٤١٠هـ.
- *ابن شهر آشوب،شير الدين أبي عبد الله محمد بن علي (ت ٥٨٨هـ).
- ٤٩-مناقب آل ابي طالب، تصحيح وشرح لجنة من أساتذة النجف الأشرف،المطبعة الحيدرية، النجف، ١٩٥٦ م.
- * الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد (ت ١٢٥٥هـ)
- ٥٠- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٧٣م.
- *ابن أبي شيبه الكوفي ، عبد الله بن محمد (ت ٢٣٥ هـ)
- ٥١- مصنف ابن أبي شيبه في الأحاديث والآثار،تحقيق : سعيد اللحام،ط١،دار الفكر، بيروت ، ١٩٨٩م.
- *الشيرازي، محمد طاهر القمي (ت ١٠٩٨ هـ).

- ٥٢- كتاب الأربعين، تح : السيد مهدي الرجائي، ط١، مطبعة امير، ١٤١٨ هـ.
- *الصنعاني ، أبو بكر عبد الرزاق بن همام (ت ٢١١ هـ)
- ٥٣- مصنف عبد الرزاق ، تحقيق حبيب عبد الرحمن الأعظمي ، نشر المجلس العلمي ، د.ت.
- *الطبراني ، سليمان بن احمد (ت ٣٦٠ هـ)
- ٥٤- مسند الشاميين ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٦م.
- ٥٥- المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط٢ ، دار إحياء التراث العربي ، د.ت.
- * الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ).
- ٥٦- تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق: نخبة من العلماء ، ط٤، مؤسسة الأعلمي ، بيروت ، ١٩٨٣م.
- ٥٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، تحقيق صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت ، ١٩٩٥م.
- * الطوسي ، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ)
- ٥٨- التبيان في تفسير القرآن ، تحقيق وتصحيح: احمد حبيب قصير العاملي ، ط١، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي ، ١٤٠٩ هـ.
- * ابن عبد البر النمري ، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣ هـ)
- ٥٩- الاستيعاب في معرفة أسماء الأصحاب ، تحقيق: علي محمد البجاوي ، ط١ ، دار الجيل ، بيروت ، ٢٠٠٢م.
- ٦٠- التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد ومحمد بن عبد الكبير، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧ هـ.
- *العجلي، ابو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح (ت ٢٦١ هـ)
- ٦١- معرفة الثقات ، ط١ ، مطبعة الدار ، المدينة المنورة، ١٩٨٥م.
- * ابن عدي، أبو احمد عبد الله (ت ٣٦٥ هـ)
- ٦٢- الكامل في ضعفاء الرجال ، تحقيق : سهيل زكار ، ط٣، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٨م.
- *ابن العربي (ت ٦٣٨ هـ)
- ٦٣- أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، ط٤، دار الفكر، لبنان، د.ت.
- * ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله (ت ٥٧١ هـ)
- ٦٤- تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق: علي شيري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٥م.
- العظيم آبادي :محمد شمس الحق (ت ١٣٢٩ هـ)
- ٦٥- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥.
- * العقيلي ، أبو جعفر محمد بن عمرو (ت ٣٢٢ هـ)
- ٦٦- كتاب الضعفاء الكبير ، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٨م.
- *العياشي، أبو النظر محمد بن مسعود بن عياش السلمي (ت ٣٢٠ هـ)
- ٦٧- التفسير، تح: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، المكتبة العلمية الإسلامية، طهران، د.ت.
- * ابن قتيبة ابو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ)
- ٦٨- المعارف ، تح : ثروت عكاشة، ط٢ ، دار المعارف ، مصر، ١٩٦٩م.
- * القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد الأنصاري (ت ٦٧٢ هـ)
- ٦٩- الجامع لأحكام القرآن ، تح: احمد عبد العليم البردوني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٨٥م.

- *الكاشاني ، محمد محسن ت(١٠٩١ هـ)
٧٠-التفسير الصافي،تح : مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية،ط١،مكتب الاعلام الاسلامي،١٤١٨هـ.*الكاشاني ، فتح الله بن شكر الله الشريف ت(سنة ٩٨٨ هـ)
٧١-زبدة التفاسير،تح: مؤسسة المعارف،ط١،: مؤسسة المعارف الإسلامية ، ايران،١٤٢٣هـ.
* ابن كثير ،أبو الفدا إسماعيل بن عمر ت(٧٧٤هـ)
٧٢-البداية والنهاية ، تحقيق: علي شبري، ط١، مكتبة المعارف ،بيروت،١٩٨٨م.
٧٣- تفسير القرآن العظيم ،تقديم الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي ،دار المعرفة،بيروت،١٩٩٢م.
* الكليني ، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق ت(٣٢٨هـ)
٧٤-الأصول من الكافي، تحقيق علي أكبر غفاري،ط٣،دار الكتب الإسلامية ،طهران،١٣٨٨هـ
*ابن ماجه،ابي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت(٢٧٥ هـ)
٧٥-سنن ابن ماجه،تح : محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
*ابن ماکولا ،أبو نصر علي بن هبة الله ت(٤٧٥هـ/١٠٨٢م)
٧٦-الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب،دار الكتاب الإسلامي ،القاهرة،د.ت.
* المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين ت(٣٤٦هـ/٩٥٧م)
٧٧- مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ط٢، منشورات دار الهجرة ايران ، قم،١٩٨٤م.
* مسلم بن الحجاج ، أبو الحسن القشيري النيسابوري ت(٢٦١هـ/٨٧٤م)
٧٨- الجامع الصحيح ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.
*ابن معين:يحيى بن معين بن عون الغطفاني(٢٣٣هـ-٨٤٨م).
٧٩-تاريخ ابن معين برواية الدوري ،تح:عبد الله احمد حسن ، دار القلم، بيروت، د.ت.
*مقاتل بن سليمان ت(١٥٠هـ/٧٦٧م)
٨٠-تفسير مقاتل بن سليمان ، تحقيق : أحمد فريد،ط١، بيروت - دار الكتب العلمية،٢٠٠٣م .
* المقرئزي ، تقي الدين احمد بن علي ت(٨٤٥هـ)
٨١-إمتاع الأسماع،تحقيق:محمد عبد الحميد،ط١،دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٩٩ .
*المنذري:عبد العظيم بن عبد القوي ت(٦٥٦هـ)
٨٢-الترغيب والترهيب من الحديث الشريف،تح: مصطفى محمد عماره،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت،١٩٨٨م.
* ابن منظور ، محمد بن مكرم ت(٧١١هـ)
٨٣- لسان العرب ، نشر أدب الحوزة، قم ، إيران ،١٤٠٥هـ.
*الميداني، ابي الفضل احمد بن محمد ت(٥١٨هـ)
٨٤-مجمع الامثال ،مؤسسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضوية المقدسة،سنة ١٣٦٦ هـ.
*-النحاس، أبو جعفر ت(٣٣٨هـ)
٨٥-معاني القرآن،تحقيق:محمد علي الصابوني،ط١،جامعة أم القرى،١٩٨٨.
* النسائي ، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب ت(٣٠٣هـ)
٨٦- السنن الكبرى،تحقيق:عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩١م.

- ٨٧- الضعفاء والمتروكين ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ، ط١ ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٨٦م.
- * النوي ، أبو زكريا محيي الدين (ت١٢٧٦هـ/١٢٧٧م)
- ٨٨- المجموع في شرح المذهب ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.
- * ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك (٢١٣هـ)
- ٨٩- السيرة النبوية ، تحقيق الأستاذ سهيل زكار ، ط١ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٢م
- * هيرودوت (ت ٤٢٥ ق.م)
- ٩٠- تاريخ هيرودوت، ترجمة عبد الله الملاح ،مراجعة احمد السقاف وحمد بن صراي، أبو ظبي، ٢٠٠١م.
- * الواقدي ، محمد بن عمر (ت٢٠٧هـ)
- ٩١- المغازي ، تح: مارسدن جونز ، نشر مكتب الإعلام الإسلامي ، ١٤١٤هـ.
- * اليعقوبي ، احمد بن أبي يعقوب بن جعفر (ت٢٩٢هـ)
- ٩٢- البلدان، د.ط، د.ت.
- ٩٣- تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، بيروت ، د.ت.
- ثالثا : المراجع الثانوية**
- * حسين، إيمان لفته
- ٩٤- مملكة ليديا (٦٨٧-٤٦٠ ق.م) تاريخها وحضارتها، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، المجلد الرابع، العدد ٣.
- * حنا، ميشيل
- ٩٥- ٣٠ طريقة للموت، د.ت.
- * ديورانت ، ول
- ٩٦- قصة الحضارة ، ترجمة محمد بدران ، د.ت .
- * الذهب ، أميرة عيدان
- ٩٧- الكاهنات في العصر البابلي القديم (دراسة في ضوء النصوص المسمارية المنشورة)، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى جامعة بغداد/كلية الآداب-قسم الآثار، بغداد، ١٩٩٩م.
- * رشيد، فوزي
- ٩٨- الشرائع العراقية القديمة ، دار الحرية للطباعة والنشر ،بغداد ، ١٩٧٣م.
- * السليفاني محمد عبد الرحمن
- ٩٩- عقوبة الإعدام في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي - دراسة مقارنة-، ط١ ، مطبعة هاوار دھوك، ٢٠٠٣ م.
- * سليمان ، عامر
- ١٠٠- نموذج من الكتابة المسمارية، منشورات المجمع العلمي ، بغداد ، ٢٠٠٢م.
- * شرف الدين: عبد الحسين الموسوي
- ١٠١- أبو هريرة، مطبعة بهمن، انتشارات أنصاريان، قم، د.ت.
- * الشيرازي :ناصر مكارم
- ١٠٢- الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، د.ت.

***الطائي:نجاح**

١٠٣-يهود بثوب الإسلام، ط١، دار الهدى لإحياء التراث ،بيروت-لندن، ٢٠٠١م.

*** الطبسي ، نجم الدين**

١٠٤- النفي والتغريب في مصادر التشريع الإسلامي، ط١، نشر مجمع الفكر الإسلامي ، قم ، ١٤١١هـ
***العاملي:جعفر مرتضى**

١٠٥-الصحيح من سيرة النبي الأعظم(ص)،دار السيرة ،بيروت، د.ت .

*** عبدالمك ، بطرس،وطمس، جون الكساندر، ومطر، إبراهيم**

١٠٦- قاموس الكتاب المقدس ، ط٦، بيروت ، ١٩٨١م.

***فخار، حمو ابراهيم**

١٠٧-عقوبة الاعدام دراسة مقارنة ، رسالة ما جستير، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، ٢٠٠٢م.
*** الفضل،منذر**

١٠٨- تاريخ القانون، ط٢ ، مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان (الأردن)، ١٩٩٨م.

***فوده، عبد الحميد**

١٠٩-حقوق الانسان بين النظم القانونية الوضعية والشرعية الاسلامية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٣م.

*** علي ، جواد**

١١٠- المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ط٢ ، بغداد ، ١٩٩٣م.

*** الملاح ، هاشم يحيى**

١٠١- الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام ، دار الكتب للطباعة والنشر ، الموصل ، ١٩٩٤م.

***النوري: ميرزا حسين الطبرسي ت ١٣٢٠هـ**

١١٢-مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، تح : مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، ط١، الناشر :مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، بيروت، ١٩٨٧م.

***ويلز،هربرت جورج**

١١٣-معالم تاريخ الإنسانية ، ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد ، ط٤،الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م.